بر الوالدين

تأليف

أ.د/ عواد عبدالله المعتق

الطبعة الأولى - ١٤٤٥هـ

ⓒ **عواد عبدالله المعتق ، ١٤٤٥هـ**

المعتق ، عواد عبد الله
بر الوالدين. / عواد عبد الله المعتق - ط١. .- الرياض ، ١٤٤٥هـ
٨٦ ص ؛ ..سم

رقم الإيداع: ١٤٤٥/١٦٨٠٢
ردمك: ٩-٦-٩٤٥٦-٠٤-٦٠٣-٩٧٨

(ملاحظة): لا يتم طباعة الجزء الأسفل مع بطاقة الفهرسة

تأمل مكتبة الملك فهد الوطنية تطبيق ما ورد في نظام الإيداع بشكل معياري موحد ، و من هنا يتطلب تصوير الجزء الاعلى بالأبعاد المقننة نفسها خلف صفحة العنوان الداخلية للكتاب ، كما يجب طباعة الرقم الدولي المعياري ردمك مرة أخرى على الجزء السفلي الأيسر من الغلاف الخلفي الخارجي .
و ضرورة إيداع نسختين من العمل في مكتبة الملك فهد الوطنية فور الانتهاء من طباعته، بالإضافة إلى إيداع نسخة الكترونية من العمل مخزنة على قرص مدمج (CD) وشكرا ،،،

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمه :

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه /أما بعد:فبما أن الله سبحانه جعل الوالدين سببا لخروجك من العدم إلى الوجود ثم تربيتك حتى تستغني وتقوم بنفسك ،لذا أوصى سبحانه بالإحسان إليهما بعد أن أمرك بعبادته وحده وأكد ذلك في آيات كثيرة يقرن الله سبحانه فيها بين عبادته والإحسان إلى الوالدين كقوله تعالى (﴿ ...أَنِ ٱشۡكُرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيۡكَ إِلَيَّ ٱلۡمَصِيرُ ﴿١٤﴾ ﴾ **لقمان: ١٤** وكقوله ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنًاۚ ... الآية ﴾ **الإسراء: ٢٣** ممايؤكد أهميته وتأكد وجوبه ، وبما أن ظاهرة العقوق قد انتشرت بأسباب منها الجهل، وضعف الإيمان ، والغزو الفكري ،والتقليد المذموم ،لذا رأيت أن أكتب لمحة موجزة حول هذا الموضوع تتلخص في مبحثين : الأول في البر ،وفيه مايلي تمهيد في تعريف البر ، وحكمه ، المطلب الأول : بعض ماورد من الأدلة على ذلك الحكم من الكتاب والسنة ،أولا من الكتاب ، ثانيا من السنة ،المطلب الثاني :بعض وجوه البر ،المطلب الثالث :بعض آثار البر . المبحث الثاني : في العقوق ،وفيه مايلي تمهيد في تعريف العقوق ،وحكمه ، المطلب الأول : بعض ماورد من الأدلة على ذلك الحكم من الكتاب والسنة ،أولا من الكتاب ، ثانيا من السنة ،المطلب الثاني :بعض وجوه العقوق ، المطلب الثالث : بعض آثار العقوق . الخاتمة :في علاج العقوق ،وأخيرا أسأله سبحانه الإعانة والتوفيق إنه سميع مجيب وصلى الله على نبينا مُحَّد وعلى آله وصحبه وسلم

المبحث الأول: في البر، تمهيد : في تعريف البر و حكمه

تعريفه البر–لغة : ضد العقوق ، يقال بر والديه براً توسع في الإحسان إليهما ووصلهما فهو بار –ويأ تي بمعنى الطاعة –يقال بر فلان ربه توسع في طاعته –والصدق :يقال بر في يمينه –صدق – والوفاء يقال بربوعده وفى ٠–وجمع البار بررة وجمع البر أبرار [١]

وفي الإصطلاح : البر اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من العقائد والأخلاق والأعمال –[٢] .

وقيل : هو : التوسع في فعل الخير والفعل المرضي الذي هو في تزكية النفس كالبر في تغذية البدن ،والإْحسَانِ بِالْقَوْل الدَّال عَلَى الرِّفْقِ وَالْمَحَبَّةِ ، وَ بِالْمَال وَغَيْرِهِ مِنَ الأْفْعَال الصَّالِحَاتِ، تارة ينسب اليه تعالى نحو (إنه هو البر الرحيم) وتارة إلى عبده فيقال بر العبد ربه أي توسع في طاعته ،فمن الله الثواب ومن العبد الطاعة ويكون في الإعتقاد وغيره– ٠[٣]

والمراد بِبِرُّ الْوَالِدَيْنِ : هو : التوسع في الإحسان إليهما قولا وفعلا، وفعل الجميل معهما و ما يسرهما ،والقيام بخدمتهما ، وتحري محابهما وتوقي مكارهما والرفق بهما ،والسعي في

---

[١] – مختار الصحاح جزء ١ صفحة ١٩–و المعجم الوسيط جزء ١ صفحة ٤٨–" بتصرف"

[٢] – تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن (١/ ٣٠٤) وانظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٨/ ٣١٧٣)) وتفسير الرازي ج ٥ص٢١٣

[٣] – التعاريف جزء ١ صفحة ١٢٢، والموسوعة الفقهية الكويتية جزء ٨ صفحة ٦٣" بتصرف"— وانظر: فيض القدير جزء ٣ صفحة ١٩٩،–و سنن الدارمي جزء ٢ صفحة ٤١٥ –

تحصيل مطالبهما والانفاق عليهما بقدر القدرة ولو بذلت لهما ما ملكت ،وطاعتهما فيما أمراك به ما لم يكن معصية وترك العقوق والإساءة إليهما ٠ [١] –

وَالأَبَوَانِ : هُمَا الأَبُ وَالأُمُّ . ، وَيَشْمَل لَفْظُ (الأَبَوَيْنِ) الأَجْدَادَ وَالْجَدَّاتِ . قَال ابْنُ الْمُنْذِرِ : وَالأَجْدَادُ آبَاءٌ وَالْجَدَّاتُ أُمَّهَاتٌ ،[٢] .

حكمه : بر الوالدين :فرض عين[٣]، وقال بعضهم واجب وطاعتهما واجبة في المعروف لا في معصية الله فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ٠—[٤] –

المطلب الأول :–بعض ماورد من الأدلةعلى ذلك :

أولا : من الكتاب – ومن ذلك مايلي: –قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِى ٱلْقُرْبَىٰ ٠٠٠الآية ﴿٨٣﴾ ﴾ البقرة: ٨٣ [٥]

---

[١]– التعاريف جزء ١ صفحة ١٢٢وأحكام القرآن للجصاص ج ٥ص٢٠ ،وفيض القدير جزء ٣ صفحة ١٩٩ ومصنف عبد الرزاق حديث ٩٢٨٨ ، وشرح النووي على صحيح مسلم جزء ٢ صفحة ٧٦ ،وشرح السنة جزء ١٣ صفحة ٢٦--" بتصرف" –وانظر– التفسير الكبير ج ١٠ ص ٧٧-- وعمدة القاري جزء ٥ صفحة ١٤–

[٢] – الموسوعة الفقهية الكويتية جزء ٨ صفحة ٦٣

[٣] – المغني ج٩ ص ١٧٠،و مراتب الإجماع ج ١ ص ١٥٧--و أحكام القرآن لابن العربي جزء ١ صفحة ٥٤٤--

[٤] – أحكام القرآن للجصاص جزء ٣ صفحة ١٥٦ وغذاء الألباب في شرح منظومة الآداب جزء ١ صفحة ٣٨٢–٣٨٣ والآداب الشرعية جزء ١ صفحة ٤٦٢–

[٥] – يقول ابن كثير :يذكر تبارك وتعالى بني إسرائيل بما أمرهم به من الأوامر وأخذه ميثاقهم على ذلك ٠٠٠ فأمرهم تعالى أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ٠٠٠ وهذا هو أعلى الحقوق وأعظمها وهو

- و قَالَ تعَالَى: ﴿ ۞ وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ ...الآية ﴿٣٦﴾ ﴾ النساء: ٣٦ [١]

-و قَالَ تعَالَى: ﴿ ۞ قُلۡ تَعَالَوۡاْ أَتۡلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمۡ عَلَيۡكُمۡۖ أَلَّا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗاۖ ...الآية ﴿١٥١﴾ ﴾ الأنعام: ١٥١ [٢]

حق الله تبارك وتعالى أن يعبد وحده لا شريك له ثم بعده حق المخلوقين وآكدهم وأولاهم بذلك حق الوالدين ولهذا يقرن تبارك وتعالى بين حقه وحق الوالدين كما قال تعالى (أن إشكر لي ولوالديك إلي المصير)---- تفسير ابن كثير ج١ ص١٢٠

-ويقول الجصاص: قوله تعالى (وإذ أخذنا ميثاق بني إسرائيل لا تعبدون إلا الله وبالوالدين إحسانا) يدل على تأكيد حق الوالدين ووجوب الإحسان إليهما كافرين كانا أو مؤمنين لأنه قرنه إلى الأمر بعبادته تعالى .أحكام القرآن للجصاص جزء ١ صفحة ٤٧ و قال الإمام الرازي أجمع أكثر العلماء على أنه يجب تعظيم الوالدين والإحسان إليهما إحسانا غير مقيد بكونهما مؤمنين لقوله تعالى (وبالوالدين إحسانا) (البقرة ٨٣) وقد ثبت في الأصول أن الحكم المترتب على الوصف مشعر بعلية الوصف فدلت الآية على أن الأمر بتعظيم الوالدين بمحض كونهما والدين وذلك يقتضي العموم. فيض القدير جزء ٣ صفحة ١٩٩)

[١] - يقول الطبري:" -وبالوالدين إحسانا - يقول وأمركم بالوالدين إحسانا يعني براً بهما "- ولذلك نصب الإحسان لأنه أمر منه جل ثناؤه بلزوم الإحسان إلى الوالدين على وجه الإغراء "تفسير الطبري ج٥ ص٧٧

وقال الرازي "واعلم أنه تعالى قرن إلزام بر الوالدين بعبادته وتوحيده في مواضع : أحدها : في هذه الآية ، وثانيها : قوله :(وَقَضَى رَبُّكَ أَن لاَّ تَعْبُدُواْ إِيَّاهُ وَبِالْوالِدَيْنِ إِحْسَاناً) (الإسراء : ٢٣) وثالثها : قوله : (أَنِ اشْكُرْ لِى وَلِوالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ) (لقمان : ١٤) وكفى بهذا دلالة على تعظيم حقهما ووجوب برهما والاحسان اليهما . التفسير الكبير للرازي..ج١٠ص٧٧. — وانظر:أحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ١٥٥ .

[٢] -يقول السمرقندي: قوله(وبالوالدين إحسانا) يقول نهاكم عن عقوق الوالدين وأمركم ببرهما- تفسير السمرقندي ج١ ص٥١١،وانظر :تفسير العز بن عبد السلام ج ١ ص٤٦٩----

- و قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًاۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾ الإسراء: ٢٣ - ٢٤ . [١]

[١] -. يقول الرازي "ومما يدل على وجوب البر اليهما قوله تعالى : (فَلاَ تَقُل لَّهُمَا أُفّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا) (الإسراء : ٢٣) وقال ابن سعدي :-بعد أن ذكر هذه الآية- .
"لما نهى تعالى عن الشرك به ، أمر بالتوحيد ، فقال : (وقضى ربك) قضاء دينياً ، وأمراً شرعياً . (أن لا تعبدوا) أحداً من أهل الأرض والسموات .. (إلا إياه) لأنه الواحد الأحد ، الفرد الصمد ، الذي له كل صفة كمال ، .. ، على وجه لا يشبهه أحد من خلقه ، . ثم ذكر بعد حقه القيام بحق الوالدين فقال : (وبالوالدين إحسانا) أي : أحسنوا إليهما ، بجميع وجوه الإحسان ، القولي والفعلي ؛ لأنهما سبب وجود العبد ، ولهما من المحبة للولد ، والإحسان إليه ، والقرب ، ما يقتضي تأكد الحق ، ووجوب البر . (إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما) أي : إذا وصلا إلى هذا السن ، الذي تضعف فيه قواهما ، ويحتاجان من اللطف والإحسان ، ما هو معروف . (فلا تقل لهما أف) وهذا أدنى مراتب الأذى ، نبه به على ما سواه . والمعنى لا تؤذهما أدنى أذية . (ولا تنهرهما) أي : تزجرهما ، وتتكلم كلاما خشنا . (وقل لهما قولا كريما) بلفظ يحبانه ، وتأدب ، وتلطف معهما ، بكلام لين حسن يلذ على قلوبهما ، وتطمئن به نفوسهما ، وذلك يختلف باختلاف الأحوال والعوائد ، والأزمان . (واخفض لهما جناح الذل من الرحمة) أي : تواضع لهما ، ذلا لهما ، ورحمة ، واحتساباً للأجر ، لا لأجل الخوف منهما ، أو الرجاء لما لهما ، ونحو ذلك من المقاصد ، التي لا يؤجر عليها العبد . (وقل رب ارحمهما) أي : ادع لها بالرحمة أحياء ، وأمواتاً . جزاء على تربيتهما إياك ، صغيرا . وفهم من هذا ، أنه كلما ازدادت التربية ، ازداد الحق . ..،" تفسير السعدي ج١ ص٤٥٦ --
و عن هشام بن عروة عن أبيه "واخفض لهما جناح الذل من الرحمة " قال لا تمتنع من شيء أحباه - رواه البخاري في الأدب الفرد برقم ٩ .

و قَالَ تعَـالَىَ: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا ۖ وَإِن جَـٰهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَآ ۚ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ ﴾ العنكبوت: ٨ [1]

-و قَالَ تعَـالَىَ: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَـٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٤﴾ وَإِن جَـٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى

وقال الجزائري "وقوله تعالى : "إما يبلغن عندك الكبر أحدهما او كلاهما فلا تقل لهما اف ولا تنهمرهما " أي ان يبلغ سن الكبر عندك واحد منهما الاب او الأم أو يكبران معاً وانت حي موجود بينهما في هذه الحال يجب أن تخدمهما خدمتهما لك وأنت طفل فتغسل بولهما وتطهر نجاستها وتقدم لهما ما يحتاجان اليه ولا تتضجر او تتأفف من خدمتهما كما كانا هما يفعلان ذلك معك وأنت طفل تبول وتخرأ وهما يغسلان وينظفان ولا يتضجران أو يتأففان"، وقوله : "ولا تنهمرهما "اي لا تزجرهما بالكلمة العالية النابية ". أيسر التفاسير للجزائري ج ٢ ص٥٩٢

– وعَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَوْ عَلِمَ اللَّهُ شَيْئًا مِنَ الْعُقُوقِ أَدْنَىَ مِنْ أُفٍّ لَنَهَى عَنْ ذَلِكَ، ...الآية) – رواه السمرقندي في تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين للسمرقندي –برقم ١٤٣– –و ذكره الذهبي في الكبائر ج١ ص٤٠ ،والألولسي في روح المعاني ج١٥ ص٥٧ وانظر: المستطرف في كل فن مستظرف جزء ٢ صفحة ١٩

[1] يقول الشوكاني:- "ومعنى الآية التوصية للإنسان بوالديه بالبر بهما والعطف عليهما ... (وإن جاهداك لتشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما) أي طلبا منك وألزماك أن تشرك بي إلها ليس لك به علم بكونه إلها فلا تطعهما فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وعبر بنفى العلم عن نفي الإله لأن ما لا يعلم صحته لا يجوز اتباعه فكيف بما علم بطلانه وإذا لم تجز طاعة الأبوين في هذا المطلب مع المجاهدة منهما له، فعدم جوازها مع مجرد الطلب بدون مجاهدة منهما أولى ،ويلحق بطلب الشرك منهما سائر معاصى الله سبحانه فلا طاعة لهما فيما هو معصية لله كما صح ذلك عن رسول الله ﷺ...." فتح القدير ج٤ ص١٩٣ .

مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ
أَنَابَ إِلَىَّ ۚ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾ ﴾ لقمان: ١٤
- ١٥ -[1]

و قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا ۖ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ۖ
وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا ۚ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِىٓ أَنْ
أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَىَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَصْلِحْ لِى
فِى ذُرِّيَّتِىٓ ۖ إِنِّى تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا
عَمِلُوا۟ وَنَتَجَاوَزُ عَن سَيِّـَٔاتِهِمْ فِىٓ أَصْحَٰبِ ٱلْجَنَّةِ ۖ وَعْدَ ٱلصِّدْقِ ٱلَّذِى كَانُوا۟ يُوعَدُونَ ﴿١٦﴾

---

[1] – يقول الطبري بعد أن ذكر هذه الآيه– يقول تعالى ذكره وأمرنا الإنسان ببر والديه" تفسير الطبري ج٢١ ص٦٩ .

ويقول الشوكاني:"... وفي جعل الشكر لهما مقترنا بالشكر لله دلالة على أن حقهما من أعظم الحقوق على الولد وأكبرها وأشدها وجوبا – فتح القدير ج٤ ص٢٣٨ .

وقال علاء الدين الكاساني :"وقوله تعَالَى (أنْ أُشكُرْ لي وَلِوَالِدَيك) وَالشُّكرُ لِلوَالِدَيْنِ هو المكَافَأَةُ لهُمَا أَمَرَ سُبحَانَهُ وتَعَالَى الوَلَدَ أنْ يكافىء .. لهُمَا ويُجازِيَ بعْضَ ما كان مِنْهُما إليْهِ من التّرْبِيَةِ والْبِرِّ والْعَطْفِ عليه والْوِقَايَةِ من كل شرٍّ ومَكْرُوهٍ وذَلِكَ عنْدَ عجْزِهِمَا عن الْقِيامِ بِأمْرِ أنْفُسِهِمَا والْحَوَائِجِ لهُمَا، وإِدْرَارُ النّفَقَةِ علَيْهِمَا حالَ عجْزِهِمَا وحَاجَتِهِمَا من بابِ شكْرِ النِّعْمةِ فكَانَ واجِبًا ". بدائع الصنائع جزء ٤ صفحة ٣٠ وانظر :الموسوعة الفقهية الكويتية جزء ٨ صفحة ٦٤

وقوله تعالى– "وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا "يقول الجصاص " فأمر بمصاحبة الوالدين المشركين بالمعروف مع النهي عن طاعتهما في الشرك؛ لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق "–- أحكام القرآن للجصاص جزء ٥ صفحة ١٩–

وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيۡهِ أُفّٖ لَّكُمَآ أَتَعِدَانِنِيٓ أَنۡ أُخۡرَجَ وَقَدۡ خَلَتِ ٱلۡقُرُونُ مِن قَبۡلِي وَهُمَا يَسۡتَغِيثَانِ ٱللَّهَ وَيۡلَكَ ءَامِنۡ إِنَّ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٞ فَيَقُولُ مَا هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ﴿١٧﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَقَّ عَلَيۡهِمُ ٱلۡقَوۡلُ فِيٓ أُمَمٖ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِم مِّنَ ٱلۡجِنِّ وَٱلۡإِنسِۖ إِنَّهُمۡ كَانُواْ خَٰسِرِينَ ﴿١٨﴾ ﴾ الأحقاف: ١٥ - ١٨ -[١]

و قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ﴿٨﴾ ﴾ الممتحنة: ٨ ----[٢]-

---

[١] قوله(ووصينا الإنسان بوالديه حسنا) وفي قراءة إحسانا " أي أمرناه بالإحسان إليهما والحنو عليهما " تفسير ابن كثير ج٤ ص١٥٨-- وتفسير الجلالين ج١ ص٦٦٨ وتفسير السمرقندي ج٣ ص٢٧٣ "بتصرف" .

وقال ابن كثير –بعد أن ذكر قوله تعالى "والذي قال لوالديه . . . . ." لما ذكر تعالى حال الداعين للوالدين البارين بهما ومالهم عنده من الفوز والنجاة عطف بحال الأشقياء العاقين للوالدين فقال (والذي قال لوالديه أف لكما) وهذا عام في كل من قال هذا ٠٠٠"تفسير ابن كثير ج٤ ص١٥٩– – وعن الحسن في قوله والذي قال لوالديه أف لكما أتعدانني أن أخرج قال هو الكافر الفاجر العاق لوالديه المكذب بالبعث ٠ تفسير الطبري جزء ٢٦ صفحة ١٩--

[٢] –الْبِرُّ بِالْوَالِدَيْنِ، كما دلت عليه هذه الآيه لاَ يَخْتَصُّ بِكَوْنِهِمَا مُسْلِمَيْنِ ، بَل حَتَّى لَوْ كَانَا كَافِرَيْنِ يَجِبُ بِرُّهُمَا وَالإْحْسَانُ إِلَيْهِمَا مَا لَمْ يَأْمُرَا ابْنَهُمَا بِشِرْكٍ أَوِ ارْتِكَابِ مَعْصِيَةٍ ،.

–عن أَسَمَاءُ بنت أبي بَكرٍ رضي الله عنهما قالت أَتَتنِي أمّي راغِبَةً في عَهدِ النبي ﷺ فسَأَلتُ النبي صلى الله عليه وسلم آصِلُها قال نعم، قال بن عُيَينَةَ فَأَنزَلَ الله تعَالَى فيها (لا يَنهَاكُمْ الله عن الّذِينَ لم يُقاتِلُوكُمْ في الدّينِ)آية ٨ الممتحنة ،رواه البخاري في صحيحه برقم٥٦٣٣ –وانظر :حديث – –٢٤٧٧

ثانياً: من السنة : ومن ذلك ما يلي : عن أبي عمْرٍو الشّيْبَانِيِّ قال أخبرنا صاحِبُ هذه الدّارِ وأَوْمَأَ بيده إلى دارِ عبد اللهِ بن مسعود قال سأَلْتُ النبي ﷺ أيُّ الْعمَلِ أحَبُّ إلى اللهِ قال الصّلَاةُ على وقْتِهَا قال ثمَّ أيٌّ قال ثم برُّ الْوالِدَيْنِ قال ثمَّ أيٌّ قال الْجِهادُ في سبِيلِ اللهِ ٠٠٠الحديث "[1]–[2]

– وفي روايةعن أَسمَاءَ بنت أبي بَكرٍ قالت قدِمَتْ علَيَّ أمِّي وهِيَ مُشركَةٌ في عَهدِ قُرَيشٍ إذْ عاهَدَهُمْ فَاستَفْتَيْتُ رسُولَ اللهِ ﷺ فقلت يا رسُولَ اللهِ قدِمَتْ علَيَّ أمِّي وهى راغِبَةٌ أفَأَصِلُ أمِّي قال نعم صلي أُمّكِ ٠رواه مسلم في صحيحه برقم١٠٠٣

وفي رواية عن أَسمَاءَ قالت قَدمَتْ علَيَّ أمِّي رَاغبَةً في عَهدِ قرَيْشٍ وَهيَ رَاغمَةٌ مشْرِكَةٌ فقلت يا رَسولَ اللهِ إنَّ أمِّي قَدمَتْ علَيَّ وَهيَ رَاغمَةٌ مشْرِكَةٌ أَفَأَصِلهَا قال نعم فَصلِي أمَّكِ ٠رواه أبو داود في سننه برقم ١٦٦٨ .

شرح غريب الحديث راغبة : الرغبة : الطلب ، والمراد : أنها جاءت طامعة ، تسألني شيئًا . أفأصل أمي ؟ : الصلة : العطية والإنعام . –في عهد النبي : أريد به الزمان الذي كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ترك قتال قريش فيه ووَادَعَهُم فيه والذي تم في صلح الحديبية. وقولها : راغمة ، أي : كارهة للإسلام ساخطة عليَّ .٠ جامع الاصول جزء ١ صفحة ٤٠٥–٤٠٦–" بتصرف" وانظر :– الموسوعة الفقهية الكويتية ج ٨ ص ٦٥.

[1] – رواه البخاري في صحيحه برقم٥٦٢٥––ومسلم في صحيحه برقم ٨٥––

[2] – في هذا الحديث: أَخْبَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ بِرَّ الْوَالِدَيْنِ أَفْضَل الأَْعْمَال بَعْدَ الصَّلاَةِ الَّتِي هِيَ أَعْظَمُ دَعَائِمِ الإِْسْلاَمِ . وَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ بِرَّ الْوَالِدَيْنِ عَلَى الْجِهَادِ ؛ لأَِنَّ بِرَّهُمَا فَرْضُ عَيْنٍ يَتَعَيَّنُ عَلَيْهِ الْقِيَامُ بِهِ ، وَلاَ يَنُوبُ عَنْهُ فِيهِ غَيْرُهُ ٠٠٠ ، .وَالْجِهَادُ فِي سَبِيل اللَّهِ فَرْضُ كِفَايَةٍ إِذَا قَامَ بِهِ الْبَعْضُ سَقَطَ عَنِ الْبَاقِينَ ، ٠٠ ، وَفَرْضُ الْعَيْنِ أَقْوَى مِنْ فَرْضِ الْكِفَايَةِ . الموسوعة الفقهية الكويتية ج ٨ ص ٦٤ "بتصرف .

وعن أبي هرَيْرَةَ رضي الله عنه قال جاء رَجلٌ إلى رسول اللهِ ﷺ فقال يا رَسولَ اللهِ من أحَقُّ الناس بِحسْنِ صَحَابَتِي قال أمُّكَ قال ثمَّ من قال ثمَّ أمُّكَ قال ثمَّ من قال ثمَّ أمُّكَ قال ثمَّ من قال ثمَّ أَبوكَ [١] .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله أي الناس أعظم حقا على المرأة قال زوجها قلت فأي الناس أعظم حقا على الرجل قال أمه . [٢]

وعن إياد بن لقيط عن أبي رمثة قال انتهيت إلى رسول الله ﷺ فسمعته يقول بر أمك وأباك وأختك وأخاك ثم أدناك أدناك . [٣]

وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ نمت فرأيتني في الجنة فسمعت صوت قارئ يقرأ فقلت من هذا قالوا حارثة بن النعمان فقال رسول الله ﷺ كذلك البر وكان أبر الناس بأمه . [٤]–

–وعن عَبدَ اللهِ بن عَمرٍو رضي الله عنهما قال جاء رَجلٌ إلى النبي ﷺ فاستَأْذَنَهُ في الجْهَادِ فقال أحَيٌّ وَالدَاكَ قال نعم قال فَفيهِمَا فَجَاهدْ [٥] . [١]

---

[١] –٠رواه البخاري في صحيحه برقم ٥٦٢٦،و مسلم في صحيحه برقم ٢٥٤٨ وانظر :سنن أبي داود حديث ٥١٣٩ ،وحديث ٥١٤٠،وجامع الأصول ج١ص،٣٩٨ ،و المستدرك حديث ٧٢٤٢– ،وشعب الإيمان جزء ٦ صفحة ١٧٩

[٢] –رواه الحاكم في المستدرك برقم ٧٢٤٤

[٣] – رواه الحاكم في المستدرك برقم ٧٢٤٥–

[٤] – روا الحاكم في المستدرك برقم ٧٢٤٧ –والبيهقي في شعب الإيمان برقم ٧٨٥١ وقال الحاكم ::هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة ،قال بن عيينة وغيره قالوا فيه دخل رسول الله ﷺ الجنة ولم يذكروا فيه النوم ولا بر أمه. المستدرك على الصحيحين جزء ٤ صفحة ١٦٧——وانظر شعب الإيمان حديث ٧٨٥٠

[٥] –رواه البخاري في صحيحه برقم ٢٨٤٢،ومسلم في صحيحه برقم ٢٥٤٩–وانظر المستدرك حديث ٤٢٤٨

-وفي رواية لمسلم عن عبْدَ اللهِ بن عمْرِو بن الْعاصِ قال أقْبَلَ رجُلٌ إلى نبِيِّ اللهِ ﷺ فقال أبَايِعُكَ على الْهِجْرَةِ وَالْجِهَادِ أَبْتَغي الأَجْرَ من اللهِ قال فهَلْ من وَالِدَيْكَ أحَدٌ حيٌّ قال نعم بلْ كلاهما قال فتبتغى الأَجْرَ من اللهِ قال نعم قال فَارْجعْ إلى وَالِدَيْكَ فَأَحْسنْ صحْبَتَهُمَا[2]،[3]

وعن علي بن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه سمع أباه يقول قلت يا رسول الله أوصني قال" أقم الصلاة وأد الزكاة وصم رمضان وحج البيت واعتمر وبر والديك وصل رحمك ... الحديث " . [4]

و عن عمران بن عبد الله الخزاعي قال قال رجل يا رسول الله من أبر قال والديك قال ليس لي والدان قال بر ولدك. [5]

– وعن إسماعيل بن أمية قال رجل أوصني يا رسول الله قال لا تشرك بالله شيئا وإن حرقت أو نصفت قال زدني يا رسول الله قال بر والديك ولا ترفع عندهما صوتك وإن أمراك أن تخرج من دنياك فاخرج لهما ...الحديث"[6] .

[1] – يقول ابن حجر :– "ففيهما فجاهد" أي إن كان لك أبوان فأبلغ جهدك في برهما والإحسان إليهما فإن ذلك يقوم لك مقام قتال العدو . فتح الباري جزء ١٠ صفحة ٤٠٣

[2] – رواه مسلم في صحيحه برقم ٢٥٤٩

[3] – يقول النووي – بعد أن ذكر هذا الحديث، والذي قبله –"هذا كله دليل لعظم فضيلة برهما وأنه آكد من الجهاد"... شرح النووي على صحيح مسلم جزء ١٦ صفحة ١٠٣-١٠٤

[4] – رواه الحاكم في المستدرك برقم ٧٢٧٦،وقال :صحيح الإسناد ... ولم يخرجاه المستدرك على الصحيحين جزء ٤ صفحة ١٧٦ .

[5] – رواه أبو بكرابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق برقم ٢٥٣ ج ١ ص ٨٥–

[6] – رواه عبد الرزاق في مصنفه برقم ٢٠١٢٢، ،وانظر الدعاء للطراني حديث ١٦٤٩ والأدب المفرد حديث ١٨

وعن أبي هريرة ﷺ قال قال رسول الله ﷺ عفوا عن نساء الناس تعف نساؤكم وبروا آباءكم تبركم أبناؤكم ...الحديث.[١]، [٢]

وفي رواية عن جابر ﷺ قال قال رسول الله ﷺ بروا آباؤكم تبركم أبناؤكم وعفوا عن نساء الناس تعف نساؤكم ...الحديث."[٣]

.-وفي رواية عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ "بروا آباءكم تبركم أبناؤكم وعفوا تعف نساؤكم ... الحديث "[٤]

وعن عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: أَتَى أَعْرَابِيٌّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنَّ أَبِي يُرِيدُ أَنْ يَجْتَاحَ مَالِي؟قَالَ: " أَنْتَ وَمَالُكَ لِوَالِدِكَ،[٥] إِنَّ أَطْيَبَ مَا - أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، وَإِنَّ أَمْوَالَ أَوْلَادِكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، فَكُلُوهُ هَنِيئًا "[١]،

---

[١] -روا ه الحاكم في المستدرك برقم ٧٢٥٨،والطبراني في المعجم الأوسط برقم ١٠٠٢،وقال الحاكم :هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. المستدرك على الصحيحين ج ٤ ص١٧٠- وانظر :الفوائد لأبي الشيخ حديث ٢٦

[٢] - في هذا الحديث -أمر ببر الوالدين مما يؤكد مشروعيته ..

[٣] -رواه الحاكم في المستدرك برقم ٧٢٥٩ - -وابو نعيم في الحلية- بلفظ "..بروا آبائكم يبركم أبنائكم.. "ج٦ ص٣٣٥ وانظر:- تاريخ أصبهان ج ٢ ص ٩

[٤] - ذكره المنذري في الترغيب والترهيب برقم ٣٧٥٩- وقال :رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ بِإِسْنَاد حسن- الترغيب والترهيب ج٣ ص٢١٨-وانظر :الزواجر : ج٢ ص٦٦٥

[٥] يقول ابن الأثير : فِيهِ «إِنَّ أَبِي يُرِيد أَنْ يَجْتَاح مَالِي» أَيْ يَسْتَأصِلُه وَيَأْتِيَ عَلَيْهِ أخْذاً وإنْفَاقاً. قَالَ الْخَطَّابِيُّ: يُشْبِه أَنْ يكُون مَا ذكَره مِنِ اجْتِيَاح وَالِده مَالَه أَنَّ مقْدّار مَا يَحْتاجُ إِلَيْهِ فِي النَّفَقة شَيْءٌ كَثِيرٌ لَا يَسَعُه مَالُه إلاَّ أنْ يَجْتَاح أصْلَه، فَلَمْ يُرَخّص لَهُ فِي تَرْك النَّفَقة عَلَيْهِ. وَقَالَ لَهُ: أنْت ومَالُك لِأَبِيكَ. علَى مَعْنى أَنَّهُ إِذَا احْتَاج إِلَى مَالك أخَذَ مِنْك قَدْرَ الحاجَة، وَإِذَا لَمْ يكُن لَكَ مَالٌ وَكَانَ لَكَ كَسْب لَزمَك أَنْ تَكْتَسب وتُنْفقَ عَلَيْهِ، فأمَّا أَنْ يَكُونَ أرادَ بِهِ إباحَة مَاله لَهُ حَتَّى يَجْتَاحه وَيَأْتِيَ عَليه إسْرَافاً وتَبْذيراً فَلا أعْلَم أحَداً ذَهَبَ إِلَيْهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. النهاية في غريب الحديث والأثر ج١/ ص٣١١) وانظر

وعن عَائشَةَ رضي الله عنها قالت قال رسول اللهِ ﷺ إنَّ أَطيَبَ ما أَكَلْتمْ من كَسْبِكمْ وَإنَّ أَوْلَادَكمْ من كَسْبِكمْ [٢]. [٣]

وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَجُلا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُخَاصِمُ أَبَاهُ فِي دَيْنٍ عَلَيْهِ فقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺأَنْتَ وَمَالُكَ لأَبِيكَ- [١]. [٢]

أيضاً "معالم السنن" للخطابي ١٦٦/٣، و"الفتح" ٢١١/٥. -ومسند أحمد ط الرسالة (١١/ ٢٦٣)" الحاشية" واللباب في الجمع بين السنة والكتاب جزء ٢ صفحة ٥٨٩- وتبيين الحقائق جزء ٢ صفحة ١٧٠--و شرح معاني الآثار جزء ٤ صفحة ١٥٨

وقال ابن تيمية "... إلا أن الأب له من التبسط في مال ولده ما ليس لغيره كما قال النبي (أنت ومالك لأبيك) بخلاف غير الأب" مجموع الفتاوى جزء ٣٢ صفحة ٤٠ -----

[١] رواه أحمد في مسنده برقم ٦٦٧٨ وأبو داود في سننه برقم ٣٥٣٠،وابن أبي شيبة في المصنف برقم ٢١٧ ٣٦ وابن ماجة في سننه برقم ٢٢٩٢-والبيهقي في سننه برقم ١٥٥٢٦--وهو صحيح لغيره مسند أحمد ط الرسالة ج١١ص٢٦٢-" الحاشية"-وقال الألباني صحيح -سنن ابن ماجة ج٢ص٧٦٩" الحاشية "

وله شاهد ، من حديث جابر رواه ابن ماجه في سننه برقم (٢٢٩١) وقال الألباني صحيح، سنن ابن ماجة ج٢ ص ٧٦٩ (الحاشية) وقال ابن القطان : إسناده صحيح ،عمدة القاري ج١٣ ص١٤٢، -وانظر:-- سنن البيهقي حديث ١٥٥٢٧- و مسند أحمد ط الرسالة ج١١ص٢٦٢-" الحاشية"

[٢] -رواه الترمذي في سننه برقم ١٣٥٨،والبيهقي في سننه برقم ١٥٥٢٥،وابن حبان في صحيحه برقم ٤٢٦١، وقال أبو عيسَى هذا حَدِيثٌ حسَنٌ صَحِيحٌ، سنن الترمذي جزء ٣ صفحة ٦٣٩-وانظر سنن البيهقي ج٧ ص٤٨٠ .

[٣] - والْعَمَلُ على هذا عنْدَ بعْضِ أهْلِ الْعلْمِ من أصْحَابِ النبي ﷺ وَغَيْرِهِمْ قالوا إنَّ يدَ الْوَالدِ مبْسُوطَةٌ في مالِ وَلَدِهِ يأْخُذُ ما شاءَ، وقال بعْضُهُمْ لا يأْخُذُ من مَالهِ إلا عنْدَ الْحَاجَةِ إليه.

سنن الترمذي جزء ٣ صفحة ٦٣٩-- وانظر بدائع الصنائع ج٤ ص٣٠ .

وعَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺقَالَ لِرَجُلٍ: «أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ»[٣]

وعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ رَجُلًا ، جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنَّ لِي مَالًا وَعِيَالًا، وَإِنَّ لِأَبِي مَالًا وَعِيَالًا، وَإِنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذَ مَالِي إِلَى مَالِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ "[٤] ،[٥] .

---

[١] – رواه ابن حبان في صحيحه برقم ٤١٠ وانظر مصنف ابن أبي شيبة ج٧ ص٢٩٤-، :وسنن ابن ماجة حديث ٢٢٩٠-وهو حديث صحيح –انظر صحيح ابن حبان ج٢ ص١٤٢"

[٢] – قَالَ أَبُو حَاتِمٍ مَعْنَاهُ أَنَّهُ ﷺ زَجَرَ عَنْ مُعَامَلَتِهِ أَبَاهُ بِمَا يُعَامِلُ بِهِ الأَجْنَبِيِّينَ وَأَمَرَ بِبِرِّهِ وَالرِّفْقِ بِهِ فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ مَعًا إِلَى أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ مَالُهُ فقَالَ لَهُ أَنْتَ وَمَالُكَ لأَبِيكَ لا أَنَّ مَالَ الابْنِ يَمْلِكُهُ الأَبُ فِي حَيَاتِهِ عَنْ غَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ مِنَ الابْنِ بِهِ. صحيح ابن حبان جزء ٢ ص ١٤٢ .

[٣] – رواه ابو يعلى في مسنده برقم ٥٧٣١- واسناده حسن ورجاله ثقات-انظر: المطالب العالية ج ٧ ص٤٥٧ ومسند أبي يعلى ج١٠ ص٩٨ .

[٤] رواه الطحاوى في شرح مشكل الآثار برقم ، ٦١٥٠ و الطبراني في الأوسط برقم ٣٥٣٤- وانظر مصنف عبد الرزاق حديث ١٦٦٢٨،والأوسط للطبراني حديث٦٧٢٨ ،وسنن ابن ماجه حديث ٢٢٩١، و ج(٢/ ص ٧٦٩)"الحاشية" – من سن ابن ماجة ، و عمدة القاري جزء ١٣ صفحة ١٤٢ .

[٥] –-قال أبو جَعفَرٍ -بعد أن ذكر هذا الحديث –" فذهب قَومٌ إلى أنَّ ما كسَبَهُ الابْنُ من مالٍ فَهوَ لأَبِيهِ وَاحْتَجّوا في ذلك بهَذِهِ الآثارِ وَخَالَفَهمْ في ذلك آخرُونَ فقَالُوا ما كسَبَ الابْنُ من شيْءٍ فهُوَ له خاصَّةً دونَ أبيه وقَالُوا قوْلُ النبي ﷺ هذا ليس على التَّمْليكِ منه للأَبِ كسْبُ الابْنِ وَإِنَّمَا هو على أَنَّهُ لاَ يَنْبَغي للإبن أنْ يُخَالفَ الأبَ في شيْءٍ من ذلك وأَنْ تجْعَلَ أمْرَهُ فيه نَافذًا كَأَمْرِهِ فيمَا يَمْلكُ . . ." شرح معاني الآثار جزء ٤ صفحة ١٥٨،-- وقال علاء الدين الكاساني :بعد أن ذكر هذا الحديث- أضَافَ مالَ الابْنِ إلى الأَبِ بلام التَّمْليكِ وَظَاهِرهُ يَقْتَضي أنْ يَكونَ للْأَبِ في مالِ ابْنهِ حَقيقَةُ الْملْكِ فَإِنْ لم تثْبُتْ الْحَقيقَةُ فلَا أَقَلَّ من أنْ يثْبُتَ له حقُّ التَّمْليكِ عنْدَ الْحاجَةِ " بدائع الصنائع جزء ٤ صفحة ٣٠ .

وفي رواية عن عن جابر بن عبد الله قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إن أبي أخذ مالي فقال رسول الله ﷺ للرجل اذهب فائتيني بابيك فنزل جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن الله يقرئك السلام ويقول إذا جاءك الشيخ فسله عن شيء قاله في نفسه ما سمعته أذناه فلما جاء الشيخ قال له النبي ما زال ابنك يشكوك أنك تأخذ ماله قال سله يا رسول الله هل انفقه إلا على إحدى عماته أو خالاته أو على نفسي فقال النبي ...أخبرني عن شيء قلته في نفسك ما سمعته أذناك قال الشيخ ...قال قلت: غذوتك مولودا وصنتك يافعا* تعل بما أجني عليك وتنهل ،إذا ليلة ضافتك بالسقم *لم أبت لسقمك إلا ساهرا أتململ ،تخاف الردى نفسي عليك *وإنها لتعلم أن الموت وقت مؤجل ،كأني أنا المطروق دونك بالذي* طرقت به دوني فعيناي تهمل، فلما بلغت السن والغاية التي *إليها مدى ما فيك كنت أومل، جعلت جزائي غلظة وفظاظة* كأنك أنت المنعم المتفضل، فليتك إذ لم ترع حق أبوتي *فعلت كما الجار المجاور يفعل. تراه معدا للخلاف كأنه * برد على أهل الصواب موكل .

قال فعند ذلك أخذ النبي ﷺ بتلابيب ابنه وقال أنت ومالك لأبيك[١] . [٢]

[١] -رواه الطبراني في الأوسط برقم ٦٥٧٠،وفي الصغير برقم ٩٤٧--وابن العربي في أحكام القرآن ج٣ ص ١٨٦-١٨٧،والبيهقي في دلائل النبوة ج٦ ص٣٠٤ – ٣٠٥،وانظر: مجمع الزوائد جزء ٤ صفحة ١٥٥، ، والمعجم الأوسط حديث(٥٧) والصغير حديث (٢) و مسند البزار حديث٤٥٩٣،، وغذاء الألباب في شرح منظومة الآداب جزء ١ صفحة ٣٨٧٠،والزواجر ج٢ ص٦٥٥.

[٢] قال -علاء الدين عبد العزيز بن أحمد البخاري – بعد أن ذكر هذا الحديث - فهذا الحديث يدل على أن للأب حق التملك في مال ولده ...فيتملكه عند الحاجة بغير عوض إن كانت من الحوائج

وعن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن موسى قال يا رب بماذا أبرك قال بر والديك حتى قالها ثلاثا ٠[1]

وعَنْ أَبِي ذَرٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَوْصَانِي خَلِيلِي أَنْ أَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ دُونِي ٠٠٠ ، ثُمَّ قَامَ غُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي، فَقَالَ: «أُوصِيكَ أَنْ لَا تُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَإِنْ قُطِّعْتَ أَوْ حُرِّقْتَ أَوْ عُذِّبْتَ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي، قَالَ: «بِرَّ وَالِدَيْكَ، وَإِنْ أَمَرَاكَ أَنْ تَخْلَعَ مِنْ مَالِكَ كُلِّهِ فَافْعَلْ» ... الحديث "[2] .

و قال النووي :-"وأجمع العلماء على الأمر ببر الوالدين ... "[3]٠ - وقال ابن حزم "واتفقوا أن بر الوالدين فرض... "[4]

وعن داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب قال يأكل الوالد من مال ولده ما شاء ولا يأكل الولد من مال والده إلا بطيب نفسه [5]

– وقال المروزي حَدَثَتْنِي أُمُّ جَعْفَرٍ قَالَتْ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ إِنَّ لِيَ ابْنَيْنِ وَهُمَا فِي الْعَسْكَرِ وَلَهُمَا فِي يَدَيَّ مَالٌ قَالَتْ فَرُبَّمَا تَصَدَّقْتُ مِنْهُ

تَرَى لِي أَنْ أَفْعَلَ أَوْ كَلامًا ذَا مَعْنَاهُ ،فَقَالَ يُعْجِبُنِي أَنْ تَسْتَأْذِنِيهِمَا إِنَّمَا هَذَا لِلأَبِ أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ وَلم يَجِيء أَنَّهُ قَالَ لِلْأُمِّ--[1]

الأصلية وبعوض إن لم يكن كذلك ٠ كشف الأسرار جزء ١ صفحة ١١٢- وانظر: مجموع الفتاوى جزء ٣٢ صفحة ٤٠،وبدائع الفوائد جزء ٣ صفحة ٦١٠

[1] --رواه عبد الرزاق في المصنف برقم ٢٠١٢٠

[2] – رواه الطبراني في الدعاء برقم ١٦٤٩.

[3] – شرح النووي على صحيح مسلم ج ١٦ ص ١٠٤- وانظر : فيض القدير ج٣ ص١٩٩

[4] – مراتب الإجماع جزء ١ صفحة ١٥٧

[5] -٠رواه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم ٢٢٧٠١

وقال حرب :سمعت أحمد يقول يأخذ الرجل من مال ولده ما شاء قلت وإن كان الأب غنيا قال نعم ."[٢]

المطلب الثاني :– بعض وجوه البر : ومن ذلك –: أن يبذل وسعه في رضاهما قولاً وفعلاً ،فيحترمهما ما عاشا ، و يقوم بخدمتهما ،ويتواضع لهما– ويسعى في تحصيل مطالبهما والانفاق عليهما إذا احتاجا [٣]،[٤]، ويلين لهما الكلام و لا يرفع صوته عليهما ، أو يخشن في الكلام معهما ، ولا ينظر إليهما شذرا ، ولا يدعوهما باسمهما، ويمشي وراءهما،[٥] ويصبر على ما يكره مما يصدر منهما، ولا يريان منه مخالفة في ظاهر وباطن تؤثر عليهما، والدعاء لهما وصلة أرحامهما. [٦]،[١] --

---

[١] – الورع لأحمد رواية المروزي جزء ١ صفحة ١١٦،وانظر:ص١١٢ من الورع، و:بدائع الفوائد جزء ٣ صفحة ٦١٠–

[٢] بدائع الفوائد جزء ٤ صفحة ٨٨٧

[٣] –انظر: مسند أحمد حديث ٦٦٧٨ وسنن أبي داود حديث ٣٥٣٠،وسنن الترمذي ج٣ ص٦٣٩

[٤] – ذكر وهب بن منبه اليماني : أصل البرّ بالوالدين في التوراة أن تقي مالهما بمالك وتؤخر مالهما وتطعمها من مالك ،.. قوت القلوب جزء ٢ صفحة ٢٥٠ .

[٥] – عن هشام بن عروة عمن حدثه عن أبي هريرة قال لرجل وهو يعظه في بر أبيه : ((لا تمش أمام أبيك ولا تجلس قبله ولا تدعوه باسمه ولا تستسب له) الجامع في الحديث جزء ١ صفحة ٢١٢–برقم ١٣٩) .

[٦] –انظر:الأدب المفرد ج١ ص١٧ ،وشرح النووي على صحيح مسلم جزء ٢ صفحة ٧٦–و شرح السنة ج ١٠ ص ٣٧٨–والتفسير الكبير ج١٠ ص٧٧،–و بر الوالدين ج١ ص٣٢ ،وتفسير السلمي جزء ١ صفحة ٣٨٦، وشعب الإيمان ج ٦ ص ١٨٧،و تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان ج١ ص٣٢٣، و قوت القلوب ج ٢ ص ٢٥٠،وموقع الإسلام سؤال وجواب (١/ ٤٤، بترقيم الشاملة آليا).

-ولا يمنع أعز أوقاته عنهما [٢]، ويفعل ما يسرهما ، لما روي عن عبد اللهِ بن عَمرٍو قال جاء رجُلٌ إلى رسول اللهِ ﷺ فقال جِئتُ لأُبايِعُكَ على الهِجْرَةِ وَتَرَكتُ أبَوَيَّ يَبكِيَانِ فقال ارجِعْ إليهما فَأَضحِكْهُمَا كما أَبكَيْتَهُمَا. [٣]

والطاعة لهما في غير معصية[٤]

عن أبى الدرداء قال أوصانى رسول الله ﷺ بتسع لا تشرك بالله شيئا وإن قطعت أو حرقت ولا تتركن الصلاة المكتوبة متعمدا ومن تركها متعمدا برئت منه الذمة ولا تشربن الخمر فإنها مفتاح كل شر وأطع والديك وإن أمراك أن تخرج من دنياك فاخرج لهما ... الحديث"[٥]

-وعن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال كانت تحتي امرأة تعجبني وكان عمر يكرهها فقال لي طلقها فأبيت فأتى عمر رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله إن عند عبد الله بن

---

[١] -و قال الغزالي "وآداب الولد مع والده أن يسمع كلامه ... ويمتثل أمره ولا يمشي أمامه ولا يرفع صوته ويلبي دعوته ويحرص على طلب مرضاته ويخفض له جناحه بالصبر ولا يمن بالبر له ولا بالقيام بأمره ولا ينظر إليه شزرا ولا يقطب وجهه في وجهه" - فيض القدير جزء ٤ صفحة ٣٣

[٢] -انظر : تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان جزء ١ صفحة ٣٢٣ -

[٣] - رواه أحمد في مسنده – ط الرسالة-برقم ٦٤٩٠ ،وأبو داودفي سننه برقم ٢٥٢٨وابن حبا ن في صحيحه برقم ٤١٩-وبرقم ٤٢٣ والحاكم في المستدرك برقم٧٢٥٠ وبرقم٧٢٥٥ - وقال :هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ،المستدرك على الصحيحين ج ٤ ص ١٦٩

[٤] - فقد اتفق الفقهاء عَلَى وجوب ذلك على الولد في غير معصية ، وَأَنْ يَبَرَّهُمَا :الموسوعة الفقهية الكويتية جزء ٤٥ صفحة ١٩٨-١٩٩"بتصرف"وانظر :المعجم الأوسط للطبراني حديث٢٢٥٥

[٥] -رواه البخاري في الأدب المفرد برقم ١٨ واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة برقم ١٥٢٤-وانظر : المستدرك حديث ٧٢٥٣ وشعب الإيمان حديث ٧٨٦٣-

عمر امرأة قد كرهتها فأمرته أن يطلقها فأبى فقال لي رسول الله ﷺ يا عبد الله بن عمر طلق امرأتك وأطع أباك قال عبد الله فطلقتها .[١]

- وعن بن عباس قال قال رسول الله ﷺ "من أصبح مطيعا لله في والديه أصبح له بابان مفتوحان من الجنة وإن كان واحدا فواحدا . . .الحديث"[٢]

-وعن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ طاعة الله طاعة الوالد ومعصية الله معصية الوالد)[٣]

ومن ذلك أيضاً-لا يخرج إلى جهاد التطوع - إلا بإذن الأبوين إذا كانا مسلمين —لما روي عن أبي سعِيدٍ الْخدْرِيّ أنَّ رجُلًا هاجَرَ إلى رسول اللهِ ﷺ من الْيمَنِ فقال هل لك أحَدٌ بِالْيمَنِ قال أبَوَايَ قال أذِنَا لك قال لا قال ارْجعْ إِلَيْهِمَا فاسْتَأْذِنْهُمَا فإِنْ أذِنَا لك فجَاهِدْ وإِلَّا فبِرَّهُمَا . -[٤]

---

[١] رواه الحاكم في المستدرك برقم ٧٢٥٣،وقال :هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. المستدرك على الصحيحين جزء ٤ صفحة ١٦٩-وانظر سنن أبي داود حديث ٥١٣٨ ،و غذاء الألباب شرح منظومة الأداب ج ١ ص ٢٩٥

[٢] رواه البيهقي في شعب الإيمان برقم ٧٩١٦ ،وابن عساكر في تاريخ دمشق ج ٣٣ ص٣٦٥،وابن حجر في لسان الميزان ، وقال رجاله ثقات .لسان الميزان ج٣ ص٣٧٦،وانظر : مرقاة المفاتيح ج٩ ص١٥٩

[٣] رواه الطبراني في المعجم الأوسط برقم ٢٢٥٥ وانظر مجمع الزوائد ج٨ ص ١٣٦-١٣٧،و الفردوس بمأثور الخطاب ج٤-ص٢٠٧ والتيسير بشرح الجامع الصغير جزء ٢ صفحة ١٥٢-- و الفتح الكبير جزء ٢ صفحة ٢٣٥ ،وتفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان جزء ١ صفحة ٣٢٣ و نزهة المجالس جزء ١ صفحة ٢١٨ ، ،وكنز العمال ج١٦ ص١٩٤

[٤] --رواه أبو داود في سننه برقم ٢٥٣٠-وابن حبان في صحيحه برقم ٤٢٢-والحاكم في المستدرك برقم ٢٥٠١-- وقال :هذا حديث صحيح الإسناد. المستدرك على الصحيحين جزء ٢ صفحة ١١٤

--وإن كان الجهاد فرضا متعيناً ، فلا حاجة إلى إذنهما ، ٠٠ ،

وإن كان الأبوان كافرين ، فيخرج دون إذنهما ، فرضاً كان الجهاد أو تطوعاً ، وكذلك لا يخرج إلى شيء من التطوعات كالحج ، والعمرة ، والزيارة ،ونحو ذلك ٠٠، ، إلا بإذنهما ، وما كان فرضاً ، فلا يحتاج فيه إلى إذنهما ٠-[1] واجتناب ما نهيا عنه مالم يكن طاعة -.[2]

-وتوقير الوالد – لما روي عن بن طاوس عن أبيه قال إن من السنة أن يوقر أربعة العالم وذا الشيبة والسلطان والوالد [3]

وأن يحرص على رضاهما وتجتنب ما يسخطهما –لما روي – عن عبد الله بن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ رضى الرب في رضى الوالد وسخط الرب في سخط الوالد٠[4] ،[5] .

[1] شرح السنة جزء ١٠ صفحة ٣٧٨-و مرقاة المفاتيح جزء ٧ صفحة ٣٥٠" بتصرف

[2] بر الوالدين ج١ ص٣٢" بتصرف"

[3] – رواه وعبد الرزاق في المصنف برقم ٢٠١٣٣ ،والبيهقي في شعب الإيمان برقم٧٨٩٣-والأزدي في الجامع ج١١ ص١٣٧

[4] – رواه الحاكم في المستدرك برقم ٧٢٤٩ وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ٠ المستدرك على الصحيحين جزء ٤ صفحة ١٦٨ والترمذي في سننه برقم ١٨٩٩، و البزار في مسند ه برقم ٢٣٩٤ ،والطوسي في الأربعين برقم ٣٤وانظر: شعب الإيمان حديث ٧٨٣٠،

[5] – -يقول المناوي –بعد أن ذكر هذا الحديث – لأنه تعالى أمر أن يطاع الأب ويكرم فمن امتثل أمر الله فقد بر الله وأكرمه وعظمه فرضي عنه ومن خالف أمره غضب عليه ٠٠٠

قال الزين العراقي" ٠٠٠ فإن قيل ما وجه تعلق رضى الله عنه برضى الوالد قلنا الجزاء من جنس العمل فلما أرضى من أمر الله بإرضائه ﷺ ٠ وقال الغزالي وآداب الولد مع والده أن يسمع كلامه ٠٠٠ ويحرص على طلب مرضاته ٠

فيض القدير جزء ٤ صفحة ٣٣

-وقال كعب الأحبار : قال لقمان لابنه " يا بني من أرضى والديه فقد أرضى الرحمن ومن أسخطهما فقد أسخط الرحمن يا بني إنما الوالدان باب من أبواب الجنة ،[١]

– وأن لا يشهر عليهما سلاحاً ، ولا يقتلهما ، استدلالا بما روي أن النبي ﷺ كف أبا حذيفة بن عتبة عن قتل أبيه وأبا بكر ﷺ عن قتل ابنه–[٢]

-ولما روي أن النبي ﷺ نهى حنظلة بن أبي عامر الراهب عن قتل أبيه وكان مشركا .[٣]

وأن يشتريه إذا وجده مملوكا: لما روي عن أبي هريرة – ﷺ – قال : قال رسولُ الله – ﷺ –" لا يجزى ولَدٌ والِدًا إلا أنْ يجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشتَرِيَهُ فَيُعتِقَهُ وفي رِوايَةِ بن أَبي شَيبَةَ ولَدٌ والِدَهُ –".[٤] .،[٥]

وعن شيبان السدوسي وفرقد السبخي وأبان كلهم رووه عن كعب" قال أوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام في التوراة .... يا موسى إن كنفي ورحمتي وعفوي على من إذا

---

[١] – الهداية الى بلوغ النهاية جزء ١١ صفحة ٦٨٣٦–

[٢] – رواه البيهقي في سننه برقم ١٦٥٥١،وانظر: الأم جزء ٤ صفحة ٢٢٢ والمغني ج٩ ص ١٢،

[٣] – أحكام القرآن للجصاص-- ج١ ص ١٧٩وج٣ ص١٥٦-- وتفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان جزء ١ صفحة ٣٢٣ –و التفسير الكبير جزء ١٠ صفحة ٧٧

[٤] – رواه مسلم في صحيحه برقم ١٥١٠ ،وأبو داود في سننه برقم –٥١٣٧،والترمذي في سننه برقم ١٩٠٧ ،وابن ماجة في سننه برقم ٣٦٥٩ وانظر:جامع الاصول جزء ١ صفحة ٤٠١

[٥] – غريب الحديث فيعتقه : قوله : فيُعْتِقَهُ : ليس ، معناه : استئناف العتق فيه بعد الملك ؛ لأن الإجماع منعقد على أن الأب يعتق على الابن إذا ملكه في الحال ، وإنما معناه : أنه إذا اشتراه فدخل في ملكه ، عتق عليه . فلما كان الشراء سببًا لعتقه ، أضيف العتق إلى عقد الشراء ، وإنما كان هذا جزاء له ؛ لأن العتق أفضل ما ينعم به أحدٌ على أحدٍ ، إذ خلّصَهُ بذلك من الرق ، وجبر به النقص الذي فيه ، وكمل له أحكام الأحرار في جميع التصرفات .جامع الأصول ج١ ص٤٠١

فرح الوالدان فرح وإذا حزن الوالدان حزن معهما وإذا بكى الوالدان بكى معهما يا موسى من رضي عنه والداه رضيت عنه وإذا إستغفر له والداه غفرت له على ما كان فيه ولا أبالي٠٠٠"[١]٠

ومن وجوه البر بعد موتهما : ١- ماروي عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ مالِكِ بن رِبِيعَةَ السّاعِدِيّ قَالَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ وَأَنَا عِنْدَهُ فقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَوَيَّ قَدْ هَلَكَا فَهَلْ بَقِيَ لِي بَعْدَ مَوْتِهِمَا مِنْ بِرِّهِمَا شَيْءٌ[٢] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَعَمْ الصَّلاَةُ عَلَيْهِمَا وَالاسْتِغْفَارُ لَهُمَا[٣] وَإِنْفَاذُ عُهُودِهِمَا مِنْ بَعْدِهِمَا[٤] وَإِكْرَامُ صَدِيقِهِمَا[٥] وَصِلَةُ رَحِمِهِمَا الَّتِي لا

---

[١] -رواه أبو نعيم في الحلية ،جزء ٦ صفحة ٣٢-٣٣ .

[٢] - من البر أصلهما وأحسن إليهما به بعد موتهما .انظر: مرقاة المفاتيح جزء ٩ صفحة ١٥١٠

[٣] - الصَّلاةُ عَلَيْهِمَا: أي الدعاء لهما ، ومنه صلاة الجنازة (والاستغفار لهما) أي طلب المغفرة لهما وهو تخصيص بعد تعميم ٠ انظر الأدب المفرد ج١ ص٢٧- وعون المعبود جزء ١٤ صفحة ٣٦

[٤] - أي إمضاء وصيّتهما من بعد موتهما ٠مرقاة المفاتيح جزء ٩ صفحة ١٥١---

[٥] - لما روي ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " إِنْ كُنَّا لَنَذْبَحُ الشَّاةَ فَيَبْعَثُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَعْضَائِهَا إِلَى صَدَائِقِ خَدِيجَةَ " رواه أحمد في مسنده برقم ٢٦٣٧٩ –وهو حديث صحيح ، مسند أحمد ط الرسالة (٤٣/ ٣٩٣)" الحاشية"وانظر مسند ابن راهويه حديث رقم٧٢٠ ، و صحيح البخاري حديث٣٦٠٤ ،ولما روي عن بن عُمرَ قال قال رسول اللهِ ﷺ إنَّ أبَرَّ البِرّ صِلةُ المرْءِ أَهلَ ودِّ أبيه بَعدَ أنْ يُوَلِّيَ ` – رواه مسلم في صحيحه برقم ٢٥٥٢-- وأبو داود في سننه برقم ٥١٤٣ –-- –ودأبيه :الود : الحب، والمحب ،والصديق ،والمراد هنا :صديق أبيه –.وقوله بعد أن يولي : تولّى الرّجلُ وغيره : إذا ذهب ، والمراد به هاهنا : بعد أن مات . جامع الاصول جزء ١ ص٤٠٨- ٤٠٩ ،والقاموس المحيط ج١ ص ٤١٤-٤١٥"بتصرف".

رَحِمَ لَكَ إلا مِنْ قِبَلِهِمَا،قَالَ الرَّجُلُ مَا أَكْثَرَ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَطْيَبَهُ قَالَ « فاعمل به ، فإنه يصل إليهما » . [١]

٢-قضاء ما عليهما من صيام أو حج أونذرأو دين ونحو ذلك .

- عن عَائشَةَ رضي الله عنها أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال من ماتَ وَعَلَيهِ صيَامٌ صامَ عنه وَلِيّهُ[٢] .

- وعن بن عبَّاسٍ رضي الله عنهما ان امرَأَةً أتَتْ رَسولَ اللهِ ﷺ فقالت إنَّ أمِّي ماتَتْ وَعَلَيهَا صَومُ شَهرٍ فقال أَرَأَيتِ لو كان عليها دَينٌ أَكنْتِ تَقْضينَهُ قالت نعم قال فَدَينُ اللهِ أحَقُّ بالْقَضَاءِ [٣]

- وعن عُمارَةُ بن ثوْبَانَ أنَّ أبَا الطُّفيْلِ أخبره قال رأيت النبي ﷺ يقْسِمُ لحْمًا بالجْعِرّانَةِ قال أبو الطُّفيْلِ وأنا يوْمَئذٍ غُلامٌ أحْمِلُ عظْمَ الجْزُورِ إذْ أقْبلَتْ امْرَأَةٌ حتى دنَتْ إلى النبي ﷺ فبَسَطَ لها رِداءَهُ فجَلَسَتْ عليه فقلت من هيَ فقَالُوا هذه أمة التي أرْضَعَتْهُ .رواه أبو داود في سننه برقم ٥١٤٤، والحاكم في المستدرك برقم ٧٢٩٤ وقال :هذا الحديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ،المستدرك على الصحيحين جزء ٤ صفحة ١٨١--

وعن عَمْرو بن الحرث أنَّ عمَرَ بن السَّائبِ حدثه أنَّهُ بلَغَهُ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ كان جَالسًا يوما فَأَقبَلَ أَبوهُ من الرّضَاعَةِ فوَضَعَ له بَعضَ ثَوْبهِ فقَعَدَ عليه ثمَّ أَقبَلَتْ أمُّهُ من الرّضَاعَةِ فوَضَعَ لها شقَّ ثَوْبهِ من جَانبِهِ الآخَرِ فجَلَسَتْ عليه ثمَّ أَقبَلَ أَخوهُ من الرّضَاعَةِ فقَامَ له رسول اللهِ ﷺ فَأَجلَسَهُ بين يَدَيهِ —رواه أبو داود في سننه برقم ٥١٤٥ .

[١] - رواه أبو داود في سننه برقم ٥١٤٢ وابن ماجه في سننه برقم ٣٦٦٤وابن حبلن في صحيحه-برقم ٤١٨ ،والبيهقي في الآداب جزء ١ صفحة ٦--والحاكم في المستدرك برقم ٧٢٦٠،وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. المستدرك على الصحيحين ج ٤ ص١٧١-

[٢] -رواه مسلم في صحيحه برقم ١١٤٧

[٣] -رواه مسلم في صحيحه برقم ١١٤٨

– وفي رواية عن بن عبَّاسٍ رضي الله عنهما قال جاء رَجلٌ إلى النبي ﷺ فقال يا رَسولَ اللهِ إنَّ أُمِّي ماتَتْ وعَلَيْهَا صوْمُ شهْرٍ أَفَأَقْضيهِ عنها فقال لو كان على أُمّكَ ديْنٌ أَكُنْتَ قَاضيَهُ عنها قال نعم قال فدَيْنُ اللهِ أحَقُّ أنْ يُقْضى .[1]

– وعن بن عبَّاسٍ رضي الله عنهما قال جاءَتْ امْرَأَةٌ إلى رسول اللهِ ﷺ فقالت يا رسُولَ اللهِ إنَّ أمِّي ماتَتْ وَعَلَيهَا صَومُ نَذرٍ أفَأَصُومُ عنها قال أَرَأَيتِ لو كان على أمِّكِ دَينٌ فَقَضَيتِيهِ أكَانَ يُؤَدِّي ذلِكِ عنها قالت نعم قال فصُومِي عن أمِّكِ–[2]––

– وعن عبد اللهِ بن بُرَيدَةَ عن أبيه ﷺ قال بيْنَا أنا جالِسٌ عنْدَ رسول اللهِ ﷺ إذْ أتَتْهُ امْرَأَةٌ فقالت إني تصَدَّقْتُ على أمِّي بجارِيَةٍ وإنَّهَا ماتَتْ قال فقال وجَبَ أجْرُكِ ورَدَّهَا علَيْكِ الْمِيراثُ قالت يا رسُولَ اللهِ إنه كان عليها صوْمُ شهْرٍ أفَأَصُومُ عنها قال صومِي عنها قالت إنَّهَا لم تحُجَّ قطُّ أفَأَحُجُّ عنها قال حجِّي عنها .[3]–––.

–وعن أنس بن ملك قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال إن أبي مات ولم يحج حجة الإسلام فقال رسول الله ﷺ أرأيت لو كان على أبيك دين أكنت تقضيه عنه قال نعم قال فإنه دين عليه فاقضه –[4]

---

[1] – رواه مسلم في صحيحه برقم ١١٤٨

[2] – رواه مسلم في صحيحه برقم ١١٤٨

[3] – رواه مسلم في صحيحه برقم ١١٤٩،وأبي داودفي سننه برقم ٢٨٧٧ ،والترمذي في سننه برقم ٦٦٧–،،قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح سنن الترمذي ج٣ ص ٥٥ ،وانظر جامع الأصول حديث ٢٠٠ .

[4] – رواه البزار في مسنده برقم ٦٨٩١ ،وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ،والسيوطي في شرح الصدور وقالا –رواه البزار ،والطبراني واسناده حسن ، مجمع الزوائد جزء ٣ صفحة ٢٨٢– وشرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور جزء ١ صفحة٣٠٠ وانظر : سنن الدارقطني حديث١١١ ،وحديث ١١٤

وعَنْ أَبِي رَزِينٍ الْعُقَيْلِيِّ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺفَقَالَ: إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ، لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ، وَلَا الْعُمْرَةَ، وَلَا الظَّعْنَ، قَالَ: " حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ "[١]

وعَنْ سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ، قَالَتْ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَحُجَّ قَالَ: " أَرَأَيْتَكَ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكَ دَيْنٌ فَقَضَيْتَهُ عَنْهُ قُبِلَ مِنْكَ؟ " قَالَ: نَعَمْ، قَالَ ﷺ: " فَاللهُ أَرْحَمُ حُجَّ عَنْ أَبِيكَ " [٢]

وعن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال : قال رسول الله –ﷺ – : ' من حج عن والديه أو قضى عنهما دينا بعد موتهما بعث مع الأبرار[٣] يوم القيامة [٤]

وعن زيد بن أرقم قال قال رسول الله ﷺ إذا حج الرجل عن والديه تقبل منه ومنهما واستبشرت أرواحهما وكتب عند الله برا .[٥]

---

[١] – رواه الإمام أحمد في مسنده برقم ١٦١٨٤–واسناده صحيح مسند أحمد ط الرسالة ج٢٦ ص١٠٤–" الحاشية"

[٢] – رواه أحمد في مسنده برقم ٢٧٤١٧–وهو حديث صحيح –مسند أحمد ط الرسالة (٤٥/ ٤٠٧)" الحاشية".

[٣] – أي الاخيار الصلحاء .التيسير بشرح الجامع الصغير ج ٢ ص٤١٣.

[٤] –رواه البزار في مسنده برقم ٤٨٢٢،وبرقم ٥١٧٤،والطبراني في المعجم الأوسط برقم٧٨٠٠،والدارقطني في سننه برقم ١١٠ وانظر—وشعب الإيمان ج٦ ص٢٠٥ –- والحاوي الكبير جزء ٤ صفحة ١٧–- ، والشرح الكبير لابن قدامة جزء ٣ صفحة ١٨٩–- وشرح فتح القدير جزء ٣ صفحة ١٥٩– –

[٥] – رواه الدارقطني في سننه ج٢ ص٢٥٩ ،والذهبي في تاريخ لإسلام ج ١٣ص١٨٤ ، وذكره ابن قدامة في المغني جزء ٣ صفحة ١٠٢،وابن عابدين،في حاشية رد المختار ج٢ ص٦٠٩ وانظرسنن

المطلب الثالث:-بعض آثار البر: ومن ذلك

الزيادة في العمر [١]- -عن أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ " مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُمَدَّ لَهُ فِي عُمْرِهِ، وَأَنْ يُزَادَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، فَلْيَبَرَّ وَالِدَيْهِ، وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ " [٢]

-وعن سهل بن معاذ عن أبيه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال من بر والديه طوبى له - زاد الله في عمره [٣]، [١]

الدارقطني حديث ١١٢، وجامع الأصول حديث ٢١٠، وشرح فتح القدير جزء ٣ صفحة ١٥٩- ، و المستطرف في كل فن مستظرف جزء ٢ صفحة ١٩-

[١] -انظر: : أرشيف ملتقى أهل الحديث - ١ (١١١/ ١٥٤)

[٢] -رواه الإمام أحمد في مسند هـ برقم ١٣٤٠١، والبيقي في شعب الإيمان برقم ٧٨٥٥--وهو حديث صحيح . مسند أحمد ط الرسالة (٢١/ ٩٣)" الحاشية "

[٣] - المراد بزيادة العمر : قيل :هو على ظاهره، و-قيل :المراد به -ماروي عن أبي الدرداء قال ذكر زيادة العمر عند رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ لا تؤخر نفس إذا جاء أجلها وإنما زيادة العمر الذرية الصالحة يرزقها الله العبد فتدعو له من بعده فيلحقه دعاؤهم في قبره فذلك زيادة العمر.رواه الطبراني في المعجم الأوسط برقم ٣٣٤٩--وانظر فتح الباري ج١٠ ص٤١٦.

-وقيل :المرادبه - نفي الآفات عن صاحب البر ٠٠و وجود البركة في رزقه وعلمه وبقاء ذكره الجميل بعده ونحو ذلك.

- وقيل إن الأشياء قد تكتب في اللوح المحفوظ معلقة كإن وصل فلان رحمه فعمره كذا وإلا فكذا ٠٠ فلا يخالف الحديث الآية .

وقيل :أنه تعالى قدر الآجال والأرزاق ٠٠ بين أهلها ثم أثبت ذلك في أم الكتاب الذي عنده ٠٠فما في أم الكتاب لا زيادة فيه ولا نقص وما في صحف الملائكة يمحو منه ما يشاء ويثبت ما يشاء بالإحداث التي تكون من أهلها في الأرض --- وقيل : المرادبه :السعة والزيادة في الرزق ٠٠ واحتجو بأنه قد قيل الفقر هو الموت الأكبر، وجاء في بعض الحديث إن الله تعالى أعلم موسى صلى

وعن عبد الله بن أبي الجعد عن ثوبان ﷺ قال قال رسول الله ﷺ لا يرد القدر إلا الدعاء ولا يزيد في العمر إلا البر وإن الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه٠٠٠الحديث " –[٢]"

وعَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لاَ يَرُدُّ القَضَاءَ إِلاَّ الدُّعَاءُ، وَلاَ يَزِيدُ فِي العُمْرِ إِلاَّ البِرُّ.[٣]–

الله عليه وسلم أنه يميت عدوه ثم رآه بعد يسف الخوص– فقال يا رب وعدتني أن تميته قال قد فعلت قد أفقرته، وقال الشاعر ليس من مات فاستراح بميت = إنما الميت ميت الأحياء

يعني الفقير فلما جاز أن يسمى الفقر موتا ويجعل نقصا من الحياة جاز أن يسمى الغنى حياة ويجعل زيادة في العمر ٠

تأويل مختلف الحديث جزء ١ ص٢٠٢ –٢٠٣ ،واللآلي في شرح أمالي القالي جزء ١ ص٨–– وفتح الباري ج١٠ ص٤١٦–وفيض القدير جزء ٦ صفحة ٩٥ ––وحاشية ابن عابدين جزء ٦ صفحة ٤١١ –٤١٢—"بتصرف "– وانظر :كتاب الكليات جزء ١ صفحة ٥٠–وشرح العقيدة الطحاوية ج١ ص١٥٠،و فيض القدير جزء ٣ صفحة ١٩٩

[١] – روا ه البخاري في الأدب المفرد برقم ٢٢ والحاكم في المستدرك برقم ٧٢٥٧، والبيهقي في شعب الإيمان برقم ٧٨٥٤ –وقال الحاكم :هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه٠ المستدرك على الصحيحين ج ٤ ص١٧٠ –––وانظر فيض القدير ج ٣ ص١٩٩

[٢] –رواه الحاكم في المستدرك برقم ١٨١٤ ،وابن حبان في صحيحه برقم ٨٧٢ ووكيع الجراح في الزهد له جزء ١ صفحة ٧١٢ ،وابن أبي شيبةفي المصنف برقم ٢٩٨٦٧ ، وابن ماجه في سننه برقم ٩٠ وقال الحاكم :هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ٠ المستدرك على الصحيحين جزء ١ صفحة ٦٧٠.

[٣] رواه الترمذي في سننه برقم ٢١٣٩، والبزار في مسنده برقم ٢٥٤٠، والطبراني في الد عاء–برقم ٣٠

و عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا يَرُدُّ الْقَدَرَ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ إِلَّا الْبِرُّ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيُحْرَمُ الرِّزْقَ بِالذَّنْبِ يُصِيبُهُ، إِنَّ فِي التَّوْرَاةِ لَمَكْتُوبٌ: يَا ابْنَ آدَمَ، اتَّقِ رَبَّكَ، وَبِرَّ وَالِدَكَ، وَصِلْ رَحِمَكَ، أَمْدُدْ لَكَ فِي عُمُرِكَ، وَأُيَسِّرْ لَكَ يُسْرَكَ، وَأَصْرِفْ عَنْكَ عُسْرَكَ "--[١]

وقال المناوي :- بر الوالدين يزيد في العمر أي في عمر البار كما نطقت به الكتب السماوية ففي السفر الثاني من التوراة أكرم أباك وأمك ليطول عمرك في الأرض الذي يعطيكها الرب إلهك[٢].

والتوفيق للولد البار في الدنيا والآخره[٣] ؛ ذلك أن البر-من أسباب التوفيق[٤] -وبيان ذلك أن في البر طاعة لله - وطاعة الله من أعظم أسباب التوفيق في الدنيا والآخرة[٥] - :كما أن بر الوالدين يورث دعاء الوالدين للولد البار: ودعائهما له من أسباب توفيقه- لأن دعوتهما له مستجابة-إن شا ء الله - إذا برهما[٦] --لما روي عن أبي هُرَيْرَةَ قال قال

[١] -رواه الروياني في مسنده برقم ٦٢٦(١/ ٤٠٨)

[٢] - فيض القدير جزء ٣ صفحة ١٩٩

[٣] - انظر: أرشيف ملتقى أهل الحديث - ١ (١١١/ ١٥٤)

[٤] - أرشيف ملتقى أهل الحديث - ١ (٨٨/ ٤٤٨) وأرشيف ملتقى أهل التفسير (ص: ٠)برقم ٢١٥٩٨.

[٥] - فتاوى الشبكة الإسلامية (١١/ ١٦٥١٢

[٦] - موقع الإسلام سؤال وجواب (١٣/ ٢٥٥، بترقيم الشاملة آليا)

رسول اللَّهِ ﷺ ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ يُسْتَجَابُ لَهُنَّ لَا شَكَّ فِيهِنَّ دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ لِوَلَدِهِ [1] .

وعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة الوالد لولده ودعوة المظلوم ودعوة المرء لأخيه[2]

-أنه سبب لإِجابَةِ دُعاءِ من برَّ وَالِدَيهِ[3] :

-عن ابن عُمرَ رضي الله عنهما عن رسول اللهِ ﷺ قال بَينَمَا ثلَاثَةُ نفرٍ يَتَمَاشَونَ أَخَذَهُمْ المِطَرُ فمَالُوا إلى غارٍ في الجَبَلِ فَانحَطَّتْ على فمِ غارِهِمْ صَخرَةٌ من الجَبَلِ فَأَطبَقَتْ عليهم فقال بَعضُهُمْ لِبَعضٍ انظُرُوا أَعمَالًا عَمِلتُمُوهَا لِلّهِ صالِحَةً فَادعُوا اللّهَ بها لعَلَّهُ يَفرُجُهَا فقال أَحَدُهُمْ اللهم إنه كان لي والِدَانِ شَيخَانِ كبِيرَانِ ولِي صِبيَةٌ صِغارٌ كنت أَرعَى عليهم فإذا رُحتُ عليهم فَحَلَبتُ بَدَأتُ بِوالِدَيَّ أَسقِيهِمَا قبل ولَدِي وإِنَّهُ نأى بيَ الشّجَرُ يوما فما أَتَيتُ حتى أَمسَيْتُ فَوَجَدتُهُمَا قد نامَا فَحَلَبتُ كما كنت أَحلُبُ فَجِئتُ بِالحِلَابِ فَقُمتُ عِندَ رؤوسهما أَكرَهُ أنْ أُوقِظهُمَا من نَومِهِمَا وَأَكرَهُ أنْ أَبدَأَ بِالصِّبيَةِ قَبلَهُمَا وَالصِّبيَةُ يَتضَاغَوْنَ عنْدَ قدَمَيَّ فلم يزَلْ ذلك دأْبِي ودَأْبَهُمْ حتى طلَعَ الْفجْرُ فإِنْ كنْتَ تعْلَمُ أنِّي فعَلْتُ ذلك ابْتِغاءَ وجْهِكَ فافْرُجْ لنا فُرْجةً نرَى منها السّمَاءَ ففَرَجَ الله لهم فُرْجةً حتى يرَوْنَ

---

[1] رواه ابن ماجة في سننه برقم ٣٨٦٢ ،والطيالسي في مسنده برقم ٢٥١٧،والترمذي في سننه برقم ١٩٠٥ وانظر: جامع العلوم والحكم جزء ١ صفحة ١٠٥-- وحكم الألباني : حديث حسن ٠سنن ابن ماجه جزء ٢ صفحة ١٢٧٠" الحاشية"

[2] -رواه الطبراني في الدعاء برقم ١٣٢-وانظر مصنف ابن أبي شيبة جزء ٦ صفحة ٤٨

[3] انظر: أرشيف ملتقى أهل الحديث - ١ (١١١/ ١٥٤)

منها السّمَاءَ وقال الثّانِي اللهم إنه كانت لي ابْنَةُ عمٍّ أُحِبُّها كأَشَدِّ ما يحِبُّ الرِّجالُ النِّساءَ فطَلَبْتُ إِلَيْهَا نفْسَهَا فأَبَتْ حتى آتِيهَا بِمِائةِ دِينارٍ فسَعَيْتُ حتى جمَعْتُ مِائةَ دِينارٍ فلَقِيتُهَا بها فلما قعَدْتُ بين رِجْلَيْهَا قالت يا عبْدَ اللهِ اتّقِ اللهَ ولا تفْتَحْ الْخاتَمَ إلا بحقه فقُمْتُ عنها اللهم فإِنْ كنْتَ تعْلَمُ اني قد فعَلْتُ ذلك ابْتِغاءَ وجْهِكَ فافْرُجْ لنا منها ففَرَجَ لهم فُرْجةً، وقال الْآخرُ اللهم إني كنت اسْتأْجَرْتُ أجِيرًا بِفرَقِ أرُزٍّ فلما قضَى عمَلَهُ قال أعْطِنِي حقِّي فعَرَضْتُ عليه حقَّهُ فترَكَهُ ورَغِبَ عنه فلم أزَلْ أزْرَعُهُ حتى جمَعْتُ منه بقَرًا ورَاعِيَهَا فجَاءَنِي فقال اتّقِ اللهَ ولا تَظْلِمْنِي وَأَعْطِنِي حَقِّي فقلت اذهَبْ إلى تلك البَقَرِ وَرَاعيهَا فقال اتّقِ اللهَ ولا تَهزَأْ بي فقلت إني لا أَهزَأُ بكَ فَخذْ تلك البَقَرَ وَرَاعيَهَا فأَخَذَهُ فَانطَلَقَ بها فَإِنْ كنْتَ تَعلَمُ أَنِّي فَعَلتُ ذلك ابْتغَاءَ وَجْهكَ فَافْرجْ ما بقى ففَرَجَ الله عَنْهمْ[1] .

ودعوة الوالد لولده–وخاصة البار منهم– عن سلم بن عبد الرحمن عن بن الحبناء قال "ثلاثة لا ترد دعوتهم الإمام العادل على الرعية والمظلوم والوالد لولده"[2]

من أسباب دخول الجنة :– عن أبي هُرَيرَةَ قال قال رسول اللهِ ﷺ رغِمَ أَنفُهُ[3] ثمَّ رغِمَ أَنفُهُ ثمَّ رغِمَ أَنفُهُ قيلَ من يا رسُولَ اللهِ قال من أَدرَكَ وَالِدَيهِ عِندَ الكِبَرِ[1] أحَدَهُمَا أو كِلَيهِمَا ثمَّ لم يَدخُلْ الجَنَّةَ[2] .

---

[1] – رواه البخاري في صحيحه برقم ٥٦٢٩

[2] – رواه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم ٢٩٣٧٥ .

[3] يعني ذل وخاب وخسر– كأن أنفه التصق بالتراب– –وهو اخبار أو دعاء .

من أدرك تلك الفرصة التي هي موجبة للفلاح والفوز بالجنة–وهي بر الوالدين —وخاصة عند الكبر – ثم لم ينتهزها،– بسبب عقوقهما والتقصير في حقوقهما – وانتهازها هو امتثال ما أمر الله به **في**

– ومن آثار برك لآبائك أن يبرك أبنائك[٣]:

لما روي عن أبي هريرة ﵁ قال قال رسول الله ﷺ عفوا عن نساء الناس تعف نساؤكم وبروا آباءكم تبركم أبناؤكم ... الحديث .[٤]

وفي رواية عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ بروا آباءكم تبركم أبناؤكم وعفوا تعف نساؤكم[١] .

قولـــه تعـــالى ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾ الإسـراء: ٢٣ - ٢٤ جامع الاصول جزء ٩ صفحة ٣٦٤ ومرقاة المفاتيح جزء ٩ صفحة ١٣٣-" بتصرف"-

[١] – عند الكبر خص به لأنه أحوج الأوقات إلى حقوقهما ،- قال النووي :وفيه الحث على بر الوالدين وعظم ثوابه ومعناه أن برهما عند كبرهما وضعفهما بالخدمة أو النفقة أو غير ذلك سبب لدخول الجنة .

شرح النووي على صحيح مسلم جزء ١٦ صفحة ١٠٩- وجامع الأصول ج١ ص٤٠٠ الحاشية – ومرقاة المفاتيح جزء ٩ صفحة ١٣٣ "بتصرف" .

[٢] – رواه مسلم في صحيحه برقم ٢٥٥١-وانظر الأدب المفرد حديث ٢١-ومسند أحمد ج١٤ ص٢٣١"ط الرسالة " المتن والحاشية .وسنن الترمذي حديث ٣٥٤٥.

[٣] –انظر: أرشيف ملتقى أهل الحديث – ١ (١١١/ ١٥٤)

[٤] –رواه الحاكم في المستدرك برقم ٧٢٥٨،وبرقم -٧٢٥٩- عن جابر بلفظ "بروا آبئكم ... الحديث" والطبراني في المعجم الأوسط برقم ١٠٠٢،وقال الحاكم :هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. المستدرك على الصحيحين ج ٤ ص١٧٠- ١٧١، ،ورواه أبو الشيخ الأصبهاني في الفوائد من حديث عائشة برقم ٢٦ج١ ص٦٠ .

وعن وهب بن منبه قال إن الله تعالى أوحى إلى موسى صلوات الله وسلامه عليه يا موسى وقر والديك فإن من وقر والديه مددت في عمره ووهبت له ولدا يوقره ومن عق والديه فصرت في عمره ووهبت له ولدا يعقه .[2].

وعن أبي هُرَيْرَةَ عن النبي ﷺ قال ... وقال رسول اللَّهِ ﷺ إِنَّ الرَّجُلَ لَتُرْفَعُ دَرَجَتُهُ في الْجَنَّةِ فيقول أَنَّى هذا فَيُقَالُ بِاسْتِغْفَارِ وَلَدِكَ لك .[3]

وأن يرضى الله عنك – لما روي عن عبد الله بن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ رضى الرب في رضى الوالد ...الحديث " .[4]،[5]

---

[1] ذكره المنذري في الترغيب والترهيب برقم ٣٧٥٩- وابن حجر الهيتمي –في الزواجر ، وقالا رواه الطبراني بإسناد حسن . الترغيب والترهيب جزء ٣ صفحة ٢١٨، : والزواجر ج٢ ص٦٦٥- وانظر : الذيل على جزء بقي بن مخلد جزء ١ صفحة ١١٦--والفردوس بمأثور الخطاب جزء ٢ صفحة ١٠

[2] الكبائر للذهبي جزء ١ صفحة ٤٣—وفيض القدير ج٤ ص٣٣

[3] رواه ابن ماجة في سننه برقم ٣٦٦٠

[4] – رواه الحاكم في المستدرك برقم ٧٢٤٩، والترمذي في سننه برقم ١٨٩٩، و البزار في مسند هـ برقم ٢٣٩٤،وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . المستدرك على الصحيحين جزء ٤ صفحة ١٦٨-- وانظر: شعب الإيمان حديث ٧٨٣٠،

[5] – –يقول المناوي –بعد أن ذكر هذا الحديث –؛ لأنه تعالى أمر أن يطاع الأب ويكرم فمن امتثل أمر الله فقد بر الله وأكرمه وعظمه فرضي عنه ...

قال الزين العراقي وأخذ من عمومه أنه سبحانه يرضى عنه ... إذا كان الولد مسلما فإن قيل ما وجه تعلق رضى الله عنه برضى الوالد قلنا الجزاء من جنس العمل فلما أرضى من أمر الله بإرضائه رضي الله عنه .

فيض القدير جزء ٤ صفحة ٣٣

-عن عبد الله بن عمر قال "رضا الرب في رضا الوالد ... الحديث"[١]---
وقال كعب الأحبار : قال لقمان لابنه " يا بني من أرضى والديه فقد أرضى الرحمن ومن أسخطهما فقد أسخط الرحمن يا بني إنما الوالدان باب من أبواب الجنة ،[٢]-

-وعن شيبان السدوسي وفرقد السبخي وأبان كلهم رووه عن كعب قال" أوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام في التوراة ...يا موسى من رضي عنه والداه رضيت عنه وإذا إستغفر له والداه غفرت له على ما كان فيه ولا أبالي".[٣]

-ويفتح الله لك بابين من الجنة: لما روي

عن ابن عباس قال ما من مسلم له والدان مسلمان يصبح إليهما محتسبا إلا فتح له الله بابين يعنى من الجنة وإن كان واحد فواحد وإن اغضب أحدهما لم يرض الله عنه حتى يرضى عنه قيل وإن ظلماه قال وإن ظلماه[٤].-

-وعن بن عباس قال ما من مسلم له أبوان فيصبح وهو محسن إليهما إلا فتح له بابان من الجنة ولا يمسي وهو محسن إليهما إلا فتح له بابان من الجنة ...الحديث [٥]
- وفي رواية عن بن عباس قال: ما من مسلم له أبوان فيصبح وهو محسن إليهما إلا فتح الله له بابين من الجنة ... الحديث"[١] .

---

[١] - رواه البخاري في الأدب المفرد برقم ٢ ،
[٢] - الهداية الى بلوغ النهاية جزء ١١ صفحة ٦٨٣٦--
[٣] - حلية الأولياء جزء ٦ صفحة ٣٢-٣٣ .
[٤] -رواه البخاري في الأدب المفرد برقم ٧
[٥] -رواه البيهقي في شعب الإيمان برقم ٧٩١٥

– و عن بن عباس قال قال رسول الله ﷺ من أصبح مطيعا في والديه أصبح له بابان مفتوحان من الجنة وإن كان واحدا فواحدا ... الحديث"[٢]

–وفي البر تكفير لبعض الذنوب :

– لما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال أتى النبي ﷺ رجل فقال يا رسول الله إني أذنبت ذنبا كثيرا فهل لي من توبة قال ألك والدان قال لا قال فلك خالة قال نعم فقال رسول الله ﷺ فبرها إذا .[٣]

٨ – وعن طَيْسَلَةُ (واسمه علي) بْنُ مَيَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّجَدَاتِ، فَأَصَبْتُ ذُنُوبًا لَا أَرَاهَا إِلَّا مِنَ الْكَبَائِرِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَا هِيَ؟ قُلْتُ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: لَيْسَتْ هَذِهِ مِنَ الْكَبَائِرِ، هُنَّ تِسْعٌ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ نَسَمَةٍ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَإِلْحَادٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَالَّذِي يَسْتَسْخِرُ، وَبُكَاءُ الْوَالِدَيْنِ مِنَ الْعُقُوقِ. قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: أَتَفْرَقُ النَّارَ، وَتُحِبُّ أَنْ تَدْخُلَ الْجَنَّةَ؟ قُلْتُ: إِي وَاللَّهِ، قَالَ: أَحَيٌّ وَالِدُكَ؟ قُلْتُ: عِنْدِي أُمِّي، قَالَ: فَوَاللَّهِ لَوْ أَلَنْتَ لَهَا الْكَلَامَ، وَأَطْعَمْتَهَا الطَّعَامَ، لَتَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مَا اجْتَنَبْتَ الْكَبَائِرَ .[٤]

---

[١] –.رواه ابن أبي شيبة في المصنف برقم ٢٥٤٠٧–

[٢] – رواه البيهقي في شعب الإيمان برقم ٧٩١٦

[٣] – رواه الحاكم في المستدرك برقم ٧٢٦١،و البيهقي في شعب الإيمان برقم٧٨٦٤،وأبي داود في سننه برقم ٥١٤٢–وابن حبان في صحيحه برقم ٤١٩–وانظر سنن الترمذي حديث ١٩٠٥
وقال:الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . المستدرك على الصحيحين جزء ٤ صفحة ١٧١

[٤] –رواه البخاري في الأدب المفرد برقم ٨ وقال الألباني صحيح، الأدب المفرد،ج ١ص١٧

-وعن البراء بن عازب – رضي الله عنهما – أنَّ النبي – ﷺ – قال : (الخالةُ بمنزلةِ الأم) [١] ،[٢]

المبحث الثاني : العقوق

تمهيد: **في تعريف العقوق وحكمه** : **تعريفه** :لغة – أصل (العق) الشق يقال (عق) ثوبه شقه، ومنه يقال عق والده يعقه عقاً وعقوقاً : شق عصا طاعته ،و(عق) الولد أباه (عقوقاً) من باب قعد إذا عصاه و ترك الإحسان إليه ، -- فهو (عاق) والجمع (عققة) –[٣]

والمراد بعقوق الوالدين: أن يقطع ما يجب لهما من بر وصلة، أو يسيئ إليهما بالقول أو الفعل.[٤] وقيل :هو كل فعل يتأذى به الوالدان تأذيا شديداً وهو ليس من الأفعال الواجبة شرعاً[٥] .

– وقيل :هو : الاستخفاف بالوالدين والإساءة إليهما بتضييع شيء من حقوقهما – كأن تعصيهما –أو وتترك الإحسان إليهما،أو تهجرهما وتحرمهما ونحو ذلك[١] .

---

[١] –رواه الترمذي في سننه برقم ١٩٠٥ ، وانظر :جامع الاصول جزء ١ صفحة ٤٠٦.
[٢] – أي في البر والإكرام والصلة والإحسان. الكبائر للذهبي جزء ١ صفحة ٤٣ .
[٣] -- العين جزء ١ صفحة ٦٣--والمصباح المنير جزء ٢ صفحة ٤٢٢-- والمحكم والمحيط الأعظم جزء ١ صفحة ٥٤–" بتصرف"– وانظر :– تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم جزء ١ صفحة ٤٣١– ٤٣٢.
[٤] – أرشيف ملتقى أهل الحديث – ١ (٩٠/ ٨٢)--
[٥] – صحيح البخاري (٣/ ١٧٢)

حكمه :- العقوق حرام من الكبائر [٢] -

المطلب الأول : الأدلة على ذلك من الكتاب والسنة .

أولاً : من الكتاب ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ... الآية (١٥١) ﴾ الأنعام: ١٥١

-يقول السمرقندي: قوله(وبالوالدين إحسانا) يقول نهاكم عن عقوق الوالدين وأمركم ببرهما [٣]

وقال تعالى: ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا (٢٣) وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا (٢٤) ﴾ الإسراء: ٢٣ - ٢٤ -والآية -كما رأينا -دلت على النهي عن

---

[١] – شرح السنة جزء ١٣ صفحة ٢٦-- والنهاية في غريب الأثر جزء ١ صفحة ١١٦، وحديث إسماعيل بن جعفر جزء ١ صفحة ٤١٧ -" بتصرف" وانظر : الدر المنثور في التفسير بالمأثور (٥/ ٢٥٩) وجامع الاصول جزء ١ صفحة ٣٩٨-، وفتح القدير للشوكاني ج٣ ص ٢٦٢وحلية الأولياء جزء ٦ صفحة ٣٢-٣٣ .

[٢] – انظر شرح النووي على صحيح مسلم جزء ١٦ صفحة ١٠٤ والمبسوط للسرخسي جزء ١٦ صفحة ٥٦ .

-[٣]-تفسير السمرقندي ج١ ص٥١١

الأذى للوالدين أدنى أذية ،أو الزجر لهما أو التعالي عليهما ،ونحو ذلك ، ،وفي ذلك تنبيه على النهي عن ماسواها من العقوق. يقول البغوي :"قال الله سبحانه تعالى : (إِمَّا يَبْلُغَانِّ عِنْدَكَ الكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاَهُمَا فلاَ تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ) (الإسراء : ٣٣) . يريد : لا تقل لهما ما يكون فيه أدنى تبرم ... قال مجاهد : لا تقذرهما كما كانا لا يقذرانك . وقوله عز وجل (وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ) (الإسراء : ٢٤) قالَ عطاء : لا ينبغي لك أن ترفع يديك على والديك ، ولا إليهما تعظيماً لهما ، وقال عروة ، لا تمتنع من شيءٍ أحباه [١] . – "

وقال ابن سعدي : "(فلا تقل لهما أف) وهذا أدنى مراتب الأذى ، نبه به على ما سواه . والمعنى لا تؤذهما أدنى أذية .(ولا تنهرهما) أي : تزجرهما ، وتتكلم كلاما خشنا . ....(واخفض لهما جناح الذل من الرحمة) أي : تواضع لهما ، ذلا لهما ، ورحمة ، واحتسابا للأجر ، لا لأجل الخوف منهما ، أو الرجاء لما لهما ، ونحو ذلك من المقاصد ، التي لا يؤجر عليها العبد "[٢]

-وقال تعالى: ﴿ وَأَمَّا ٱلْغُلَٰمُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ فَخَشِينَآ أَن يُرْهِقَهُمَا طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ﴿٨٠﴾ فَأَرَدْنَآ أَن يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِّنْهُ زَكَوٰةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا ﴿٨١﴾ ﴾ الكهف: ٨٠ - ٨١ .

---

[١] – شرح السنة جزء ١٣ صفحة ١٥

[٢] – تفسير السعدي جزء ١ صفحة ٤٥٦

قوله:-- (وأما الغلام) يعني الذى قتله (فكان أبواه مؤمنين) أى ولم يكن هو كذلك (فخشينا أن يرهقهما) أى يرهق الغلام أبويه ٠٠٠و(طغيانا) مفعول يرهقهما (وكفرا) معطوف عليه وقيل المعنى فخشينا أن يرهق الوالدين طغيانا عليهما وكفرا لنعمتهما بعقوقه وسوء صنيعه ويلحق بهما شرا وبلاء ٠٠٠ أو يعديهما بدائه ويضلهما بضلاله فيرتدا بسببه ٠[1]

-و-قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَآ أَتَعِدَانِنِىٓ أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَتِ ٱلْقُرُونُ مِن قَبْلِى وَهُمَا يَسْتَغِيثَانِ ٱللَّهَ وَيْلَكَ ءَامِنْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٧﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْقَوْلُ فِىٓ أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِم مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ خَٰسِرِينَ ﴿١٨﴾ ﴾ الأحقاف: ١٧ ــ ١٨.[2]

-يقول ابن كثير :-"لما ذكر تعالى حال الداعين للوالدين البارين بهما ومالهم عنده من الفوز والنجاة عطف بحال الأشقياء العاقين للوالدين فقال (والذي قال لوالديه أف لكما) وهذا عام في كل من قال هذا٠٠ "تفسير ابن كثير ج٤ ص١٥٩

وقال ابن سعدي :لما ذكر تعالى حال الصالح البار لوالديه ، ذكر حال العاق ، وأنها شر الحالات ، فقال :(والذي قال لوالديه) دعواه إلى الإيمان بالله واليوم الآخر ، وخوفاه الجزاء . وهذا أعظم إحسان يصدر من الوالدين لولدهما ، أن يدعواه إلى ما فيه سعادته

[1] - تفسير أبي السعود ج٥ ص٢٣٨، وفتح القدير ج٣ ص٣٠٤"بتصرف .
[2] -وانظر: آية ٢٥ الرعد ،وآية ٢٢-٢٣ مُحَمَّد

الأبدية ، ..، فقابلهما بأقبح مقابلة ، فقال : (أف لكما) ، أي : تبا لكما ولما جئتما به . ..(وهما) ، أي : والده (يستغيثان الله) عليه ويقولان له : (ويلك آمن) ، أي : يبذلان غاية جهدهما ، ويسعيان في هدايته ، أشد السعي ، حتى إنهما من حرصهما عليه يستغيثان الله له ، استغاثة الغريق ويسألانه ، سؤال الشريق ، ويعذلان ولدهما ، ويتوجعان له ، ويبينان له الحق ، فيقولان : (إن وعد الله حق) ، ثم يقيمان عليه من الأدلة ما أمكنهما . وولدهما لا يزداد إلا عتوا ونفورا ، (فيقول ما هذا إلا أساطير الأولين) ، ...(أولئك الذين) بهذه الحالة الذميمة (حق عليهم القول) ، أي : حقت عليهم كلمة العذاب) ... . (إنهم كانوا خاسرين) ، ... .[١]

ثانيا :— من السنة : ومن ذلك ، ما روي عن الْمغِيرَةِ عن النبي ﷺ قال إِنَّ اللَّهَ حرَّمَ عَلَيْكمْ عقُوقَ الْأُمَّهَاتِ[٢] وَمَنعًا وهَاتِ وَوَأْدَ البَنَاتِ وَكَرِهَ لَكمْ قيلَ وقال وَكَثْرَةَ السّؤَالِ وَإِضَاعَةَ المِالِ[١] .

---

[١] – تفسير السعدي ج١ ص٧٨١ –٧٨٢

[٢] – أي مخالفتهن من العق وهو القطع والشق ، المراد صدور ما يتأذّى به أحد الوالدين من ولده عرفاً بقول أو فعل ، وخصّ الأمهات بالذكر للاهتمام بشأنهن وضعفهن ، ويمكن أن يكون من قبيل الاكتفاء ،بذكر أحد الشيئين من الآخر كقوله تعالى (وسرابيل تقيكم الحر) [النحل ٨١] أي الحر والبرد ، وقال الخطابي : لم يخص الأمهات بالعقوق ، فإن عقوق الآباء محرّم أيضاً ، ولكن نبه بأحدهما عن الآخر فإن بر الأم مقدّم على بر الأب إلاّ أن لعقوق الأمهات مزية في القبح ، وحق الأب مقدّم في الطاعة وحسن المتابعة لرأيه ، والنفوذ لأمره ، وقبول الأدب منه . مرقاة المفاتيح جزء ٩ صفحة ١٣٥–١٣٦.

وفي رواية عن مُحَّد بن عبيد اللهِ الثَّقَفيُّ عن ورَّادٍ قال كتَبَ الْمغِيرَةُ إلى معَاوِيَةَ سلاَمٌ عَلَيكَ أمَّا بَعدُ فَإِنِّي سمعت رَسولَ اللهِ ﷺ يقول إنَّ اللهَ حرَّمَ ثلاَثًا ونَهَى عن ثلاَثٍ حرَّمَ عقُوقَ الْوَالدِ وَوَأدَ البَنَاتِ ولا وهَاتِ ونَهَى عن ثلاَثٍ قيلَ وقال وَكَثرَةِ السّؤَالِ وَإضَاعَةِ المالِ.[2]

– وعَنْ مُعَاذٍ قَالَ: أَوْصَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺبِعَشْرِ كَلِمَاتٍ قَالَ: " لَا تُشْرِكْ بِاللهِ شَيْئًا وَإِنْ قُتِلْتَ وَحُرِّقْتَ، وَلَا تَعُقَّنَّ وَالِدَيْكَ، وَإِنْ أَمَرَاكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ، وَلَا تَتْرُكَنَّ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا؛ فَإِنَّ مَنْ تَرَكَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللهِ، ...الحديث"[3]

وعن جابر بن عبد الله قال خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن مجتمعون فقال" يا معشر المسلمين اتقوا الله وصلوا أرحامكم فإنه ليس من ثواب أسرع من صلة رحم ... وإياكم وعقوق الوالدين فإن ريح الجنة يوجد من مسيرة ألف عام والله لا يجدها عاق ولا قاطع رحم ... الحديث."[4]

---

[1] – رواه البخاري في صحيحه برقم٥٦٣٠، ومسلم في صحيحه برقم ٥٩٣والبيهقي في شعب الإيمان برقم٧٨٧١

[2] –رواه مسلم في صحيحه برقم ٥٩٣

[3] –رواه الإمام أحمد في مسنده "ط الرسالة" برقم ٢٢٠٧٥–وانظر : مرقاة المفاتيح ج١ص ١٣٢– ومصنف عبد الرزاق حديث –٢٠١٢٢

[4] – رواه الطبراني في المعجم الأوسط برقم ٥٦٦٤،و ذكره –المنذري في الترغيب والترهيب ج٣ – ص٦٧ والهيثمي في مجمع الزوائد ج ٥ص١٢٥–وابن حجر الهيتمي في الزواجر ج١ص٣٠٣–– والسيوطي في جامع الأحاديث ج١٠– ص٢٦– وانظر: غذاء الألباب للسفاريني في ج١ ص٢٩٢ والمستطرف في كل فن مستظرف جزء ٢ صفحة ٢٠ .

وعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ؟»[١] ثَلاَثًا، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ — ...الحديث"[٢]

وفي رواية – عن عبد الرحمن بن أبي بَكرَةَ عن أبيه ﷺ قال قال رسول اللهِ ﷺ ألا أُنَبِّئُكُمْ بأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ قُلْنا بلَى يا رسُولَ اللهِ قال الْإشْرَاكُ باللهِ وعُقُوقُ الْوَالدَيْنِ ... الحديث" [٣]--

فانظر كيف قرن الإساءة إليهما وعدم البر والإحسان إليهما بالإشراك بالله تعالى–مما يؤكد تحريمه – [٤].

وعن عبد اللهِ بن عَمرٍو رضي الله عنهما قال جاء أَعرَابِيٌّ إلى النبي ﷺ فقال يا رسُولَ اللهِ ما الكَبَائِرُ قال الإِشْرَاكُ بِاللهِ قال ثمَّ ماذَا قال ثمَّ عقُوقُ الوَالِدَيْنِ قال ثم ماذا قال ثم عقوق

---

[١] – الكبائر : عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال الكبائر الموجبات
وعن المبارك بن فضالة عن الحسن قال الكبائر كل شيء وعد الله عز وجل عليه بالنار
تفسير مجاهد جزء ٢ صفحة ٥٧٦– وانظر : ج١ ص١٥٣--- وقيل الكبائر يعني الذنوب التي توجب لأهلها النار. العين جزء ٥ صفحة ٣٦٢--و قيل --(الكبائر) جمع كبيرة وهي كل فعل قبيح نهى عنه الشرع وشدد النهي عنه وأعظم أمره. صحيح البخاري (٣/ ١٧١) –
(أكبر الكبائر) أشنعها وأكثرها إثم– صحيح البخاري (٣/ ١٧٢)

[٢] –رواه البخاري في صحيحه برقم ٢٦٥٤

[٣] –رواه البخاري في صحيحه برقم ٥٦٣١ ومسلم في صحيحه برقم ٨٧ ،والبيهقي في سننه برقم ٢٠٣٨٠وانظر : حديث ٦٥٢١من صحيح البخاري

[٤] الزواجر جزء ٢ صفحة ٦٥١---"بتصرف"

الوالدين قال ثمَّ ماذَا قال اليَمِينُ الغَمُوسُ قلت وما اليَمِينُ الغَمُوسُ قال الذي يَقتَطِعُ مالَ امرِئٍ مُسلِمٍ هو فيها كاذِبٌ[١].

وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺأَنَّهُ قَالَ: " لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنَّانٌ، وَلَا عَاقٌّ وَالِدَيْهِ، وَلَا مُدْمِنُ خَمْرٍ "[٢]

- وعن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ لا يدخل الجنة عاق ولا مدمن خمر ولا منان.[٣]-

وفي رواية عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال : (لا يدخل الجنة عاق ، ولا منان ، ولا مدمن خمر ، ولا مكذب بالقدر)[٤]- --

وفي رواية عن أبي امامة قال قال النبي ﷺ لا يدخل الجنة عاق ولا منان ولا مكذب بالقدر .[٥]

---

[١] -رواه البخاري في صحيحه برقم ٦٥٢٢ ووانظر :حديث ٦٨٨٤ من مسند أحمد "ط الرسالة

[٢] -رواه أحمد في مسنده برقم ٦٨٨٢—وابن حبان في صحيحه برقم ٣٣٨٤--وهوصحيح لغيره — مسند أحمد ج ١١ص ٤٧٣"ط الرسالة"" الحاشية" وانظر :مسند أحمد حديث ٦٨٩٢

[٣] -رواه ابن أبي شيبة في المصنف برقم ٢٥٤٠٨--- والبغوي في شرح السنة برقم -٣٤٢٨

[٤] رواه البيهقي في القضاء والقدر برقم ٤٢٩- وابن أبي عاصم في السنة له برقم ٣٢١-والبزار في مسنده برقم ٤١٠٦-و أبو الحجاج المزي وقال :رواه البخاري في كتاب"بر الوالدين"عن سُلَيْمان. تهذيب الكمال جزء ١٢ صفحة ٤٠

[٥] - رواه الطيالسي في مسنده برقم ١١٣١ —وانظر صحيح البخاري حديث ٥٦٣٨، وسنن الترمذي حديث ١٩٠٩

وعن عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺقَالَ: " ثَلَاثَةٌ قَدْ حَرَّمَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِمُ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَالْعَاقُّ وَالدَّيُّوثُ الَّذِي يُقِرُّ فِي أَهْلِهِ الْخُبْثَ "[1]

وعن عبد الله بن يسار الأعرج أنه سمع سالم بن عبد الله بن عمر يحدث عن أبيه عن النبي ﷺ أنه قال ثلاثة لا يدخلون الجنة العاق بوالديه والديوث ورجلة النساء .[2] –

–وفي رواية عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَسَارٍ، مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَشْهَدُ لَقَدْ سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ:قَالَ عَبْدُ اللهِ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " ثَلَاثٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْعَاقُّ والِدَيْهِ ، وَالْمَرْأَةُ الْمُتَرَجِّلَةُ – الْمُتَشَبِّهَةُ بِالرِّجَالِ –، وَالدَّيُّوثُ، وَثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْعَاقُّ بِوَالِدَيْهِ ، وَالْمُدْمِنُ الْخَمْرَ، وَالْمَنَّانُ بِمَا أَعْطَى "[3]––

[1] –رواه أحمد في مسنده برقم ٦١١٣، وهو حديث صحيح ،انظر:مسند أحمد ط الرسالة (١٠/ ٢٦٩)" الحاشية"

[2] – رواه الحاكم في المستدرك برقم ٢٤٤ ، وقال:هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .المستدرك على الصحيحين جزء ١ صفحة ١٤٤

[3] –رواه أحمد في مسنده برقم ٦١٨٠–واسناده حسن، مسند أحمد ط الرسالة (١٠/ ٣٢٢)"الحاشية" وفي ج١١ ص٩٥ مسند أحمد ط الرسالة ، ،قال المحقق وفي الباب بإسناد صحيح عن ابن عمر سلف برقم (٦١٨٠) ثم ذكر هذا الحديث .–، وانظر : مسند البزار حديث ٦٠٥١–

- وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَرْبَعَةٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ وَلَا يُذِيقَهُمْ نَعِيمَهَا: مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَآكِلُ الرِّبَا، وَآكِلُ مَالِ الْيَتِيمِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَالْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ "[١]

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " لَا يَلِجُ حَائِطَ الْقُدُسِ[٢] مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَلَا الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ، وَلَا الْمَنَّانُ عَطَاءَهُ " [٣]

وعن أبي أمامة قال قال رسول الله ﷺ ثلاثة لا يقبل الله لهم صرفاً ولا عدلاً عاق ومنان ومكذب بالقدر [٤]

وعن عمرو بن مرة قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله شهدت أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله وصليت الخمس وأديت زكاة مالي وصمت شهر رمضان فقال النبي

---

[١] -رواه الحاكم في المستدرك برقم ٢٢٦٠، وقال :هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. المستدرك على الصحيحين للحاكم (٢/ ٤٣) وانظر :بر الوالدين ص١٨١

[٢] قوله: "حائط القدس ": الجنَّة، والحائط: البستان، والقدس: بضم القاف وسكون الدال وبضمِّها: الطُهْر. وذكر بعض أهل العلم أن المراد بحائط القدس بعض الجنان، وليس الجنة كلها. مسند أحمد ج ٢١ص٦٩"ط الرسالة"" الحاشية "

[٣] -رواه أحمد في مسنده برقم ١٣٣٦٠،وهو حسن لغيره – مسند أحمد ج ٢١ص٦٩"ط الرسالة" الحاشية"والبزار في مسنده برقم ٧٤٣٠- إلا انه قال لا يلج جنان الفردوس -
وانظر:مجمع الزوائد جزء ٥ صفحة ٧٤،والتوحيد لابن خزيمة ج٢ ص٨٦٨

[٤] - رواه ابن أبي عاصم في كتاب السنة برقم ٣٢٣-والطبراني في المعجم الكبير برقم -٧٥٤٧- والبيهقي في القضاء والقدر برقم ٤٣٢-- وإسناده حسن –الزواجر ج ٢ص٦٥٢-،وانظر المعجم الكبير حديث١٤٢٠

ﷺ من مات على هذا كان مع النبيين والصديقين والشهداء يوم القيامة هكذا ونصب أصبعيه مالم يعق والديه .[١]

وعن هانئ مولى علي بن أبي طالب أن عليا رضي الله عنه قال يا هانئ ماذا يقول الناس قال يزعمون أن عندك علما من رسول الله ﷺ لا تظهره قال دون الناس قال نعم قال أرني السيف فأعطيته السيف فاستخرج منه صحيفة فيها كتاب قال هذا ما سمعت من رسول الله ﷺ لعن الله من ذبح لغير الله ومن تولى غير مواليه ولعن الله العاق لوالديه ... الحديث .[٢] .--

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال لعن الله سبعة من خلقه من فوق [سبع] سمواته، وردد اللعنة على واحد منهم ثلاثا ولعن كل واحد منهم لعنة تكفيه

فقال ملعون من عمل عمل قوم لوط ملعون من عمل عمل قوم لوط ملعون من عمل عمل قوم لوط، ملعون من ذبح لغير الله، ملعون من أتى شيئاً من البهائم، ملعون من عق والديه ... الحديث"[٣]

---

[١] رواه أحمد في مسنده برقم ٨١ وهو حديث صحيح –مسند أحمد ط الرسالة ج٣٩ ص٥٢٣ "الحاشية"–وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقال : رواه أحمد والطبراني بإسنادين ورجال أحد إسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد جزء ٨ صفحة ١٤٧–وانظر: غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب ج١ ص ٣٧٩-٣٨٠ .

[٢] – رواه الحاكم في المستدرك برقم ٧٢٥٤

[٣] – رواه الطبراني في المعجم الأوسط يرقم ٨٤٩٧ ،والبيهقي في شعب الإيمان برقم ٥٤٧٢، ووذكره المنذري في الترغيب والترهيب ج٣ ص١٩٦ ،وقال: رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح

– وعن منْصُورِ بن حيَّانَ عن أبي الطُّفَيْلِ قال قُلْنا لِعلِيِّ بن أبي طالِبٍ أخْبِرْنَا بِشيْءٍ أسَرَّهُ إِلَيْكَ رسول اللهِ ﷺ فقال ما أسَرَّ إلي شيئا كتَمَهُ الناس ولَكِنِّي سمعته يقول لعَنَ الله من ذبَحَ لِغيْرِ اللهِ ولَعَنَ الله من آوى مُحْدِثًا **ولَعَنَ الله من لعَنَ والِدَيْهِ** ولَعَنَ الله من غيَّرَ الْمنَارَ"منار الأرض"[1] –

–وعن بن عباس أن رسول الله ﷺ قال لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من غير تخوم الأرض ،لعن الله من كمه الأعمى عن السبيل، **لعن الله من سب والديه** . .الحديث" [2]

إلا محرز بن هارون التيمي ويقال فيه محرر بالإهمال ،ورواه الحاكم من رواية هارون أخي محرر وقال صحيح الإسناد الترغيب والترهيب جزء ٣ صفحة ١٩٦– :وذكره المنذري أيضا في ج٣ص٢٢٥ وفال :رواه الطبراني والحاكم وقال صحيح الإسناد، الترغيب والترهيب جزء ٣ صفحة ٢٢٥----- وذكره الهيثمي في مجمع الزوائدوقال:– رواه الطبراني في الأوسط وفيه محرز بن هرون ويقال محرر وقد ضعفه الجمهور وحسن الترمذي حديثه وبقية رجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد جزء ٦ صفحة ٢٧٢--

–وقال السيوطي في الدر المنثور وأخرج الحاكم وصححه والبيهقي في الشعب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال....ثم ذكر الحديث .الدر المنثور جزء ٣ صفحة ٤٩٩

[1] – رواه مسلم في صحيحه برقم ١٩٧٨، وأحمد في مسنده برقم ٨٥٥ وانظر: شعب الإيمان (١٠/ ٢٧٣)

[2] – رواه الحاكم في المستدرك برقم ٨٠٥٢ ،–وابن حبان في صحيحه برقم ٤٤١٧ ،وقال الحاكم :هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه المستدرك على الصحيحين جزء ٤ صفحة ٣٩٦– وانظر:الترغيب والترهيب ج٣ ص١٩٦،وغذاء الألباب ج١ ٢٩٢–

–وعن بن عباس أن رسول الله ﷺ قال لعن الله من تولى غير مواليه ولعن الله من غير تخوم الأرض ولعن الله من كمه أعمى عن السبيل ولعن الله من لعن والديه ... الحديث"[١]–

وعن أبي هريرة ﷺ قال قال رسول الله ﷺ لعن الله سبعة من خلقه فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل واحد ثلاث مرات ثم قال ملعون ملعون ملعون من عمل عمل قوم لوط ملعون من جمع بين المرأة وإبنتها ملعون من سب شيئا من والديه ...الحديث"[٢]

وعَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ عَلِمَ اللَّهُ شَيْئًا مِنَ الْعُقُوقِ أَدْنَى مِنْ أُفٍّ لَنَهَى عَنْ ذَلِكَ، فَلْيَعْمَلِ الْعَاقُّ مَا شَاءَ أَنْ يَعْمَلَ، فَلَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ، ...الحديث)[٣]

– وعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله ﷺ يقال للعاق اعمل ما شئت من الطاعة فإني لا أغفر لك ويقال للبار اعمل ما شئت فإني أغفر لك .[١]

---

[١] – رواه البيهقي في شعب الإيمان ٥٣٧٣،

[٢]– رواه الحاكم في المستدرك برقم ٨٠٥٣ وقال :هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه المستدرك على الصحيحين جزء ٤ صفحة ٣٩٦

[٣] – رواه السمرقندي في تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين للسمرقندي –برقم ١٤٣– (ص: ١٢٤)»–و ذكره الذهبي في الكبائر ج١ ص٤٠،والألولسي في روح المعاني ج١٥ ص٥٧،وابن حجر الهيتمي في الزواجر ج٢ ص١٠٦––وانظر الدر المنثور ج٥ص٢٥٨، ، وأرشيف ملتقى أهل الحديث – ٢ (٦٦/ ١١٦)

-وقال عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه "لابن مهران ... ولا تصحبن عاقاً فإنه لن يقبلك وقد عق والديه" [٢]

-وقال النووي-وأجمع العلماء على الامر ببر الوالدين وأن عقوقهما حرام من الكبائر .[٣]- -:-

المطلب الثاني :-بعض وجوه العقوق-:- ومن وجوه العقوق : -أن يقي ماله بمالهما فيوفر ماله ويأكل مالهما ،و إذا أقسم عليه أبوه أو أمه في حق لم يبر قسمهما، وإذا أمراه بأمر لم يطع أمرهما ،وإذا ائتمناه خانهما،
- ، وإذا سألاه شيئا مما يقدر عليه لم يعطهما ، وأن يجوعا فيشبع ولا يطعمهما ، وأن يستبّاه فيضربهما ، و إذا دعاه أحدهما لم يجبه، و إذا اشتكى إلى الله ما يلقى من ولده فذلك العقوق كله ،من عمل شيئاً من هذه الأعمال مع والديه أو أحدهما فقد عقه [٤].

-ومن ذلك- أيضا- ماروي - عن ليث بن أبي سليم أن أبا هريرة رأى رجلاً معه أبوه فسأل الفتى من هذا فقال هذا أبي قال : (فلا تمش بين يديه ، ولا تجلس قبله ، ولا تدعه باسمه فإنه من العقوق) .[١]

---

[١] -روا ابو نعيم في الحلية ج١٠ ص٢١٥-٢١٦

[٢] - المستطرف في كل فن مستظرف جزء ٢ صفحة ٢٠-

[٣] - شرح النووي على صحيح مسلم جزء ١٦ صفحة ١٠٤

[٤] - االكبائر للذهبي جزء ١ صفحة ٤١،:و شعب الإيمان حديث ٧٨٩٤ "، والجامع في الحديث جزء ١ صفحة ٢٠٢ وحلية الأولياء ج٥ ص٣٧٨-والزواجر لابن حجر الهيتمي ج٢ ص٦٥٨وقوت القلوب جزء ٢ صفحة ٢٥٠-والبر والصلةج١ ص٥٦-" بتصرف"

وعن عمارة أبي سعيد قال قلت للحسن إلى ما ينتهي العقوق قال" أن تحرمهما وتهجرهما وتحد النظر إلى وجه والديك .. ".[٢]-

وعن عطاء ابن يسار عن كعب الأخبار أنه سئل عن العقوق فقال : ((إذا أمرك أبواك فلم تطعهما فقد عققتهما ، وإذا دعوا عليك فقد عققتهما العقوق كله)) [٣].--

-وعن شيبان السدوسي وفرقد السبخي وأبان كلهم رووه عن كعب قال أوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام في التوراة ...

"... يا موسى إن جهنم وما فيها تلظى وتلهب على المشرك وكل عاق لوالديه قال موسى إلهي .. ما العقوق -قال العقوق الموجب غضبي أن يشكوه والداه في الناس فلا يبالي، ويأكل شهوته ويحرم والديه، يا موسى كلمة من العقوق تزن جميع الجبال قال إلهي ... ما هي قال أن تقول لوالديك لا لبيك لبيك ..."[٤]

[١] -رواه ابن وهب في الجامع برقم -١٠٣

[٢] - رواه ابن أبي شيبة في المصنف برقم ٢٥٤٠٤ - - وانظر :الدر المنثور في التفسير بالمأثور (٥/ ٢٥٩)--، وفتح القدير للشوكاني ج٣ ص ٢٦٢-

[٣] - رواه ابن وهب في الجامع برقم ١١٦

[٤] - رواه أبو نعيم في الحلية ج ٦ص٣٢-٣٣

-وقال: السرخسي :"وإن استأجر الرجل ابنه ليخدمه في بيته لم يجز ولا أجر عليه لأن خدمة الأب مستحق على الابن دينا وهو مطالب به عرفاً فلا يأخذ عليه أجراً ويعد من العقوق أن يأخذ الولد الأجر على خدمة أبيه والعقوق حرام".[1]

ومن العقوق أيضا :أن يلعن الرجل والديه، أو يشتمهما، أو يسبهما[2] ، -عن عبد اللهِ بن عمْرٍو رضي الله عنهما - قال قال رسول اللهِ ﷺ" إنَّ من أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أنْ يلْعَنَ الرّجُلُ **وَالدَيْهِ قيلَ يا رسُولَ اللهِ كيْفَ يلْعَنُ الرّجُلُ وَالدَيْهِ قال يلْعَنُ أبَا الرّجُلِ فيَلْعَنُ أبَاهُ** ويَلْعَنُ أُمّهُ فيَلْعَنُ أُمّهُ" .[3]===

-وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مِنَ الْكَبَائِرِ أَنْ يَشْتِمَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ» ، فَقَالُوا: كَيْفَ يَشْتِمُ؟ قَالَ: «يَشْتِمُ الرَّجُلَ، فَيَشْتُمُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ» [4]

- وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺقَالَ إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَسُبَّ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ، قَالَ وَكَيْفَ يَسُبُّ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ ؟ قَالَ يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ .[1]،

---

[1] - المبسوط للسرخسي جزء ١٦ صفحة٥٥ -٥٦-

[2] - أي يتسبب في ذلك. فتح الباري جزء ١٠ صفحة ٤٠٣- " بتصرف"

[3] -رواه أبو داود في سننه برقم ٥١٤١، وانظر صحيح البخاري حديث ٥٦٢٨—ومسند أحمد حديث ٧٠٢٩ -ط الرسالة، و شعب الإيمان حديث ٧٨٦٩

[4] - رواه البخاري في الأدب المفرد برقم ٢٧- [وقال الشيخ الألباني] : صحيح ،الأدب المفرد مخرجا (ح١ص: ٢٤) وانظر:: صحيح مسلم حديث رقم ٩٠ - وسنن الترمذي حديث١٩٠٢ ،ومسند أحمد حديث ٦٥٢٩—"ط الرسالة "

– ،وفي رواية عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺقَالَ: " إِنَّ أَكْبَرَ الْكَبَائِرِ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ "، قَالَ: قِيلَ : وَمَا عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ؟ قَالَ: " يَسُبُّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ " [٢] .

ومن العقوق أن يسبب الولد بكاء والديه أو أحدهما :

عن زياد بن مخراق عن طيسلة أنه سمع بن عمر يقول بكاء الوالدين من العقوق والكبائر [٣] .

وروي عن كعب أنه قال : أجد في كتاب الله أنه إذا دعاه فلم يجبه فقد عقه ، وإذا ألجاه إلى أن يدعو عليه ويبكي إلى الله منه فيما بينه وبينه فقد عقه كل العقوق ، وإذا ائتنمنه فخانه فقد عقه ، وإذا سأله مما يقدر عليه فمنعه فقد عقه)[٤] ..

–ومن العقوق أن يخاصم الولد أباه :

[١] –رواه ابن حبان في صحيحه برقم ٤١٢ ،وابن حميد في مسنده ج١ ص١٣٢،--والبيهقي في شعب الإيمان برقم ٧٨٧٠ ––والبغوي في شرح السنة يرقم ٣٤٢٧–وانظر مسند أحمد حديث ٦٨٤٠ج ١١ص ٤٣١– "المتن والحاشية" ،ومسند ابن الجعد حديث برقم ١٥٤٢–

[٢] – رواه أحمد في مسنده برقم ٧٠٠٤ –وإسناده صحيح على شرط مسلم – مسند أحمد ط الرسالة (١١/ ٥٨٢)

[٣] –رواه البخاري في الأدب المفرد برقم ٣١

[٤] – رواه ابن وهب في الجامع في الحديث ج١ ص٣ ٢٠٠ –وانظر : حلية الأولياء ج٦ ص٢٢ –– وذكره الذهبي في الكبائر ج١ ص٤١ –وابن حجر الهيتمي في الزواجر ج٢ ص٦٥٨ .

-لما روي عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن قال انتهت القطيعة إلى أن يجاثي الرجل أباه عند السلطان.[١]-- وفي رواية ...قال الحسن : انتهت القطيعة إلى أن يجافي الرجل أباه عند السلطان ، يعني يخاصمه.[٢]

وقالت اللجنة الدئمة للإفتاء – ".. أما أن تطالب والدك بجميع ما صرفته عليه مطالبة الدائن لغريمه فهذا غير مشروع، ولا يليق في حق والدك الذي رباك منذ الصغر، وسهر لأجل راحتك وإسعادك، وأنفق عليك حتى كبرت وصرت رجلا، ويدل لذلك ما رواه عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: أَتَى أَعْرَابِيٌّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي يُرِيدُ أَنْ يَجْتَاحَ مَالِي؟قَالَ: " أَنْتَ وَمَالُكَ لِوَالِدِكَ، إِنَّ أَطْيَبَ مَا – أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، وَإِنَّ أَمْوَالَ أَوْلَادِكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، فَكُلُوهُ هَنِيئًا "[٣] –

... وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَجُلا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُخَاصِمُ أَبَاهُ فِي دَيْنٍ عَلَيْهِ فقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ– أَنْتَ وَمَالُكَ لأَبِيكَ–[٤]– –..... »[٥] .
ولذا لوخاصم الولد أباه لعد عقوقا .

المطلب الثالث:–آثار العقوق :– ومنها :–**استجابة دعوة الوالدين على الولد بسبب عقوقه**– عن أبي جعفر أنه سمع أبا هريرة يقول قال النبي ﷺ ثلاث دعوات

[١] – رواه المروزي في البروالصلة برقم–١٧–وبرقم ١١٠
[٢] –انظر : الهداية الى بلوغ النهاية جزء ١١ صفحة ٦٨٣٥
[٣] – سبق تخريجه ص١٤–وانظر سنن الترمذي ج٣ ص٦٣٩–
[٤] – سبق تخريجه ص١٥
[٥] – فتاوى اللجنة الدائمة – ١ (٢٥/ ٢٦١–٢٦٢)–––وانظر : بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (٧/ ٥٥)

مستجابات لهن لا شك فيهن دعوة المظلوم ودعوة المسافر ودعوة الوالدين على ولدهما.[١] -----

وفي رواية عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ، لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ "[٢]

– وعن أبي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قال كان جُرَيْجٌ يتَعَبَّدُ في صوْمَعَةٍ فجَاءَتْ أُمُّهُ قال حُمَيْدٌ فوَصَفَ لنا أبو رَافِعٍ صفَةَ أبي هُرَيْرَةَ لصِفَةِ رسول اللهِ ﷺ أُمَّهُ حين دعَتْهُ كيْفَ جعَلَتْ كفَّهَا فوْقَ حَاجِبِهَا ثمَّ رفَعَتْ رأْسَهَا إليه تدْعُوهُ فقالت يا جُرَيْجُ أنا أُمُّكَ كَلِّمْنِي فصَادَفَتْهُ يصلى فقال اللهم أُمِّي وَصَلَاتِي فاخْتَارَ صلَاتَهُ فرَجَعَتْ ثمَّ عادَتْ في الثَّانيَةِ فقالت يا جُرَيْجُ أنا أُمُّكَ فَكَلِّمْنِي قال اللهم أُمِّي وَصَلَاتِي فاخْتَارَ صلَاتَهُ فقالت اللهم إنَّ هذا جُرَيْجٌ وهو ابْنِي وَإِنِّي كلَّمْتُهُ فأَبَى أنْ يكلمنى اللهم فلا تُمِتْهُ حتى تُرِيَهُ الْمُومسَاتِ قال ولَوْ دعَتْ عليه أنْ يُفْتَنَ لَفُتِنَ قال وكان راعى ضأْنٍ يَأْوِي إلى دَيْرِهِ قال فخَرَجَتْ امْرَأَةٌ من الْقرْيَةِ فوَقَعَ عليها الرَّاعي فحَمَلَتْ فوَلَدَتْ غُلامًا فقيل لها ما هذا قالت من صَاحبِ هذا الدَّيْرِ قال فجاؤوا بفؤسهم وَمَسَاحيهِمْ فنَادَوْهُ فصَادَفُوهُ يُصلِّي فلم يُكَلِّمهُمْ قال فأَخَذُوا يَهدِمُونَ دَيرَهُ فلما رأَى ذلك نزَلَ إِلَيهِمْ فقَالُوا له سلْ هذه قال فتَبَسَّمَ ثمَّ مسَحَ رَأسَ الصَّبِيِّ فقال من أبُوكَ قال أبى راعى الضَّأنِ فلما سمِعُوا ذلك منه قالوا نَبني ما هَدَمنَا من دَيرِكَ بِالذَّهَبِ وَالفِضَّةِ قال لا ولَكِنْ أعِيدُوهُ تُرابًا كما كان ثمَّ علَاهُ[٣].

[١] –رواه البخاري في الأدب المفرد برقم ٣٢ .

[٢] –رواه البخاري في الأدب المفرد برقم ٤٨١،و أحمد في مسنده برقم ٧٥١٠ ،وابن أبي شيبة في المصنف برقم ٢٩٨٣٠ وهو حسن لغيره، مسند أحمد ط الرسالة ج١٢ ص٤٨٠ " الحاشية "

[٣] – رواه مسلم في صحيحه برقم ٢٥٥٠-----

- **تعجيل العقاب-** عن بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺقَالَ: «كُلُّ ذُنُوبٍ يُؤَخِّرُ اللَّهُ مِنْهَا مَا شَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، إِلَّا الْبَغْيَ، وَعُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ، أَوْ قَطِيعَةَ الرَّحِمِ، يُعَجِّلُ لِصَاحِبِهَا فِي الدُّنْيَا قَبْلَ الْمَوْتِ» [1]

وفي رواية عن بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة قال سمعت أبي يحدث عن أبي بكرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول كل الذنوب يؤخر الله ما شاء منها إلى يوم القيامة إلا عقوق الوالدين فإن الله تعالى يعجله لصاحبه في الحياة قبل الممات[2].---

و عن أبي بكرة عن النبي ﷺ قال" ما من ذنب أجدر أن يعجل لصاحبه العقوبة مع ما يدخر له من البغى وقطيعة الرحم."[3]

وعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "...- وَبَابَانِ مُعَجَّلَانِ عُقُوبَتُهُمَا فِي الدُّنْيَا الْبَغْيُ وَالْعُقُوقُ[4]» [1]

---

[1] رواه البخاري في الأدب المفرد برقم ٥٩١،[قال الشيخ الألباني] : صحيح- الأدب المفرد-مخرجا- ج١ ص٢٠٧

[2] - رواه الحاكم في المستدرك برقم ٧٢٦٣ وقال :هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. المستدرك على الصحيحين جزء ٤ صفحة ١٧٢---وقال السفاريني الحنبلي "وأخرج الحاكم والأصبهاني وقال الحاكم صحيح الإسناد عن أبي بكر رضي الله عنه مرفوعاً 'كل الذنوب يؤخر الله منها ما شاء إلى يوم القيامة إلاّ عقوق الوالدين فإنّ الله يعجله لصاحبه في الحياة قبل الممات " غذاء الألباب شرح منظومة الأداب جزء ١ صفحة ٢٩٣-وانظر شعب الإيمان ج٦ ص١٩٧------------

[3] -رواه البخاري في الأدب المفرد - باب عقوبة عقوق الوالدين برقم ٢٩-وقال الألباني صحيح ،الأدب المفرد ج١ ص٣٤

[4] -(عقوق الوالدين) أي مخالفتهما أو إيذائهما أو أحدهما فيض القدير (١/ ١٥١)

-و عن سعيد بن أبي هلال قال إن كعبا قال : (والذي نفسي بيده إن الله ليعجل حين العبد إذا كان العبد عاقاً لوالدية ليعجل له العذاب ... الحديث)[٢]،

-وفي رواية - قال كعب الأحبار رحمه الله إن الله ليعجل هلاك العبد إذا كان عاقاً لوالديه ليعجل له العذاب...[٣]-

-يخاف على المسلم بالعقوق النار: [٤]

.لما روي عن يونس بن عبيد قال يرجى للمرهق بالبر الجنة ويخاف على المسلم بالعقوق النار.[٥]

وعن مجاهد عن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ لا يدخل الجنة عاق ولا مدمن خمر ولا منان .[٦]

---

[١] -رواه الحاكم في المستدرك برقم ٧٣٥٠- وانظر :الأدب المفرد ج١ ص ٣٠٨-وقال:الحاكم : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ " المستدرك على الصحيحين للحاكم (٤/ ١٩٦)وقال الألباني صحيح - الجامع الصغير وزياداته ج١ ص٥١٢١

[٢] -رواه ابن وهب في الجامع في الحديث برقم ١٣٠، وابو نعيم في الحلية ج ٥ص٣٧٨،وج ٦ ص٢٢

[٣] ذكره الذهبي في الكبائر ج١ ص٤١

[٤] -انظر: ا المصنف لابن أبي شيبة حديث ٢٥٤٠٥، و أرشيف ملتقى أهل الحديث - ١ (١١١/ ١٥٤

[٥] - رواه بن أبي شيبة في المصنف برقم ٢٥٤٠٥ .

[٦] -رواه ابن أبي شيبة في المصنف برقم ٢٥٤٠٨--- و أحمد في مسنده برقم ٦٨٩٢-وهو صحيح لغيره... مسند أحمد ط الرسالة (١١/ ٤٩٣)-"الحاشية"----

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِي اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَلَا عَاقٌّ، وَلَا مَنَّانٌ» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَشَقَّ ذَلِكَ عَلِيَّ لِأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يُصِيبُونَ ذُنُوبًا حَتَّى وَجَدْتُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللهِ فِي الْعَاقِّ {فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ} [محمد: ٢٢] الْآيَةُ وَفِي الْمَنَّانِ {لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى} [البقرة: ٢٦٤] الْآيَةَ وَفِي الْخَمْرِ {إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ} [المائدة: ٩٠] إِلَى قَوْلِهِ {فَاجْتَنِبُوهُ} [المائدة: ٩٠]-[1]-

– و عن أبي هُرَيرَةَ قال قال رسول اللهِ ﷺ رغِمَ أَنفُهُ[2] ثمَّ رغِمَ أَنفُهُ ثمَّ رغِمَ أَنفُهُ قيلَ من يا رسُولَ اللهِ قال من أَدرَكَ وَالِدَيهِ عِندَ الكِبَرِ[1] أحَدَهُمَا أو كِلَيهِمَا ثمَّ لم يَدخُلْ الجَنَّةَ [2]. --

[1] –رواه الطبراني في المعجم الكبير له برقم ١١١٧٠،وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ،برقم ٣٥٦٦،والهيثمي في مجمع الزوائد برقم ٨٢١١ –وابن حجر الهيتمي في الزواجر ج٢ ص٢٥١ ،وقالوا :رواه الطبراني و رواته ثقات ، الترغيب والترهيب ،ج ٣ص ١٧٨ ، ومجمع الزوائد ج٥ ص٧٤،والزواجر ج٢ ص٢٥١ وانظر مسند أحمد حديث ٦٨٩٢،وتفسير ابن أبي حاتم حديث ٢٧٣٨

[2] يعني ذل وخاب وخسر-- كأن أنفه التصق بالتراب- --وهو اخبار أو دعاء ، من أدرك تلك الفرصة التي هي موجبة للفلاح والفوز بالجنة–وهي بر الوالدين –وخاصة عند الكبر - ثم لم ينتهزها،– بسبب عقوقهما والتقصير في حقوقهما - وانتهازها هو امتثال ما أمر الله به **في قوله تعالى** ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًاۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾ الإســـراء: ٢٣ - ٢٤جـامع الاصول جزء ٩ صفحة ٣٦٤ ومرقاة المفاتيح جزء ٩ صفحة ١٣٣–" بتصرف"–

– وعَنْ أُبَيِّ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: " مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا، ثُمَّ دَخَلَ النَّارَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ، فَأَبْعَدَهُ اللهُ وَأَسْحَقَهُ "[٣]

–و عن عبد اللهِ بن يسَارٍ عن سالِمِ بن عبد اللهِ عن أبيه قال قال رسول اللهِ ﷺ ثلَاثَةٌ لا يَنْظُرُ الله عز وجل إِلَيْهِمْ يوم الْقِيامَةِ الْعاقُّ لِوالِدَيْهِ والْمَرْأَةُ الْمُترَجِّلَةُ والدَّيُّوثُ، وثَلَاثَةٌ لا يَدْخلُونَ الجَنَّةَ العَاقُّ لوَالِدَيْهِ وَالْمدْمِنُ على الخَمْرِ وَالمنَّانُ بمَا أَعطَى.[٤]

وعن بن عباس قال قال رسول الله ﷺ "... ومن أمسى عاصيا لله في والديه أصبح له بابان مفتوحان من النار وإن كان واحدا فواحدا قال الرجل وإن ظلماه قال وإن ظلماه وإن ظلماه وإن ظلماه "[٥]

---

[١] – عند الكبر خص به لأنه أحوج الأوقات إلى حقوقهما ... –جامع الأصول ج١ ص٤٠٠ الحاشية – –و مرقاة المفاتيح جزء ٩ صفحة ١٣٣ "بتصرف"وقال النووي:"وفيه الحث على بر الوالدين وعظم ثوابه ... فمن قصر في ذلك فاته دخول الجنة وأرغم الله انفه"
شرح النووي على صحيح مسلم جزء ١٦ صفحة ١٠٩––

[٢] –سبق تخريجه ص٣٢

[٣] – رواه أحمد في مسنده برقم ١٩٠٢٧ والطيالسي في مسنده برقم ١٣٢١—–وابن أبي شيبة في مسنده برقم ٥٩٠ واسناده صحيح ،رجاله ثقات مسند أحمد ط الرسالة (٣١/ ٣٧٣)" الحاشية "وانظر: – المستدرك للحاكم حديث ٧٢٥٦– و مجمع الزوائد جزء ٨ صفحة ١٣٩

[٤] رواه النسائي في سننه برقم ٢٣٤٣وبرقم ٢٥٦٢–– و البزار في مسنده برقم ٦٠٥٠،ورقم ٦٠٥١،وأبو يعلى في مسنده برقم ٥٥٥٦، : ،وابن خزيمة في التوحيد ج٢ ص٨٥٨–٨٦١ وانظر تهذيب الآثار–للطبر ي حديث برقم ٢٩٩ ،وبرقم ٣٠٠ :وج ٣ص ١٩١– ١٩٢من تهذيب الآثار للطبري،والأحكام الشرعية الكبرى جزء ٣ صفحة ٦٦

[٥] – رواه البيهقي في شعب الإيمان برقم ٧٩١٦ ،وابن عساكر في تاريخ دمشق ج ٣٣ ص٣٦٥،وابن حجر في لسان الميزان،وقال رجاله ثقات .لسان الميزان ج٣ ص٣٧٦،وانظر : مرقاة المفاتيح ح٩ ص١٥٩

وعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ كَعْبٍ، قَالَ: "قَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ٠٠٠ ٠ : يَا رَبِّ فَمَا جَزَاءُ مَنْ عَقَّ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: النَّارُ مَصِيرُهُ ٠٠٠–"٠٠[1]

–وسخط الرب سبحانه وتعالى على العاق– -- لما روي –عن عبد الله بن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ ٠٠٠ وسخط الرب في سخط الوالد٠[2]، [3]

– وقال كعب الأحبار : قال لقمان لابنه " يا بني من أرضى والديه فقد أرضى الرحمن ومن أسخطهما فقد أسخط الرحمن ٠٠٠الحديث"[4]

– وعن بن عباس قال: ما من مسلم له أبوان فيصبح وهو محسن إليهما إلا فتح الله له بابين من الجنة ولا يمسي وهو مسيء إليهما إلا فتح الله له بابين من النار ولا سخط عليه

---

[1] –رواه أبو نعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (ج٦/ ص٣٧،وص٣٩

[2] – --رواه الترمذي في سننه برقم ١٨٩٩–، و البزار في مسند ه برقم ٢٣٩٤ ،و الحاكم في المستدرك برقم ٧٢٤٩ وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ٠ المستدرك على الصحيحين جزء ٤ صفحة ١٦٨ ،ورواه ابن بطه في الإبانة برقم ٩٩–و صححه الشيخ الألباني وغيره، الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية جزء ٣ صفحة ١٢٩ ----

[3]– –يقول المناوي —بعد أن ذكر هذا الحديث ؛لأنه تعالى أمر أن يطاع الأب ويكرم فمن امتثل أمر الله فقد بر الله وأكرمه وعظمه فرضي عنه ،ومن خالف أمره غضب عليه وهذا ما لم يشهد شاهد ٠٠٠ بأن الوالد فيما يرومه خارج عن سبيل المتقين وإلا فرضى الرب في هذه الحالة في مخالفته ،وهذا وعيد شديد يفيد أن العقوق كبيرة وقد تظاهرت على ذلك النصوص–بل هي من أكبر الكبائر لماروي عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِنَّ أَكْبَرَ الْكَبَائِرِ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ٠٠٠الحديث"سبق تخريجه ص٥٣ . فيض القدير جزء ٤ صفحة ٣٣

[4] – الهداية الى بلوغ النهاية جزء ١١ صفحة ٦٨٣٦--

واحد منهما فيرضى الله عنه حتى يرضى عنه قال قلت وإن كانا ظالمين قال وإن كانا ظالمين [١]

-وعقوق أولاده له [٢]-- عن أبي هريرة ﷺ قال قال رسول الله ﷺ عفوا عن نساء الناس تعف نساؤكم وبروا آباءكم تبركم أبناؤكم ...الحديث .[٣]، [٤]

وعن وهب بن منبه قال إن الله تعالى أوحى إلى موسى صلوات الله وسلامه عليه يا موسى وقر والديك فإن من وقر والديه مددت في عمره ... ومن عق والديه فصرت في عمره ووهبت له ولدا يعقه.[٥].

وقال فيلسوف من عق والديه عقه ولده [٦]--وقال فيلسوف آخر-: من عق أباه عقه ولده[٧].-----

---

[١] -.رواه ابن أبي شيبة في المصنف برقم ٢٥٤٠٧-، وانظر :الأدب الفرد للبخاري حديث ٧ ،و شعب الإيمان حديث ٧٩١٥، وحديث ٧٩١٦ في الشعب

[٢] - انظر:- نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم ج١٠ص٢٠١٧-

[٣] -روا ه الحاكم في المستدرك برقم ٧٢٥٨،والطبراني في المعجم الأوسط برقم ١٠٠٢،وقال الحاكم :هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. المستدرك على الصحيحين ج ٤ ص١٧٠- وانظر : الزواجر ج٢ ص٦٦٥--- والأمالي جزء ٢ صفحة ١٦٥

[٤] ومفهوم هذا الحديث – أنك إذا لم تبر آبائك فقد عققتهم وبذلك يعقك أولادك فلا يبروك ، - وعليه يكون في الحديث دلا لة –بالمفهوم- على أن من لم يبر آبائه سيعقه أولا ده .

[٥] – الكبائر للذهبي جزء ١ صفحة ٤٣—وفيض القدير ج٤ ص٣٣

[٦] – المستطرف في كل فن مستظرف جزء ٢ صفحة ٢٠-

[٧] – ربيع الأبرار جزء ٤ صفحة ٣٥٧-

-**ومعصية الله ورسوله** . -؛لأن من معصية الله معصية الوالد

-عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ طاعة الله طاعة الوالد ومعصية الله معصية الوالد)[١]

-وقال رسول الله ﷺ من عق والديه فقد عصى الله ورسوله .[٢]-

-ولأن العقوق من أكبرالكبائر - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ؟» ثَلاَثًا، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ - . . .الحديث"[٣]

-،وفعل الكبيرة معصية لله ورسوله .

[١] - سبق تخريجه ص٢٠
[٢] -ذكره الدمياطي في إعانة الطالبين جزء ٤ ص٣٢٠ والبجيرمي في تحفة الحبيب على شرح الخطيب (البجيرمي على الخطيب) جزء ٣ صفحة ٦٥٤،وج٥ ص٣٨٠
[٣] -سبق تخريجه ص٤٢-

الخاتمة

بسم الله بدئنا وبحمده والشكر له ختمنا ونصلي ونسلم على سيدنا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلم، فيحسن أن نختم هذا البحث بذكر بعض ما قد يؤدي الى علاج العقوق والرجوع إلى البر إن شاء الله ،فنقول وبالله التوفيق :- العقوق معصية كبيرة،بل هومن أكبر الكبائر على العاق أن يتوب إلى الله منها، ويكثر من الأعمال الصالحة،-[١] ويحرص على -تجديد الإيمان ، و القدوة الحسنة ، واستباحة من عققته-إن كان حياً - ومحاولته أن يستغفر لك [٢]- ، ويشرع للذي كان عاقاً لوالديه حتى ماتا أن يكثر من الدعاء لهما، والإستغفارلهما[٣] - إذا كانا مسلمين- ويتصدق عنهما،إذا كان عنده قدرة على الصدقة، ويسدد ما عليهما من الديون إذا كان عليهما ديون وليس لهما تركة تسدد منها، وينفذ وصاياهما إذا كان لهما وصايا شرعية.[٤] -ومما يساعد الأولاد على البر وترك العقوق — تذكيرهم ببعض آثار البر والعقوق لعلهم يختارون الأمثل وهو البر وترك الأسوء وهو العقوق—ومن ذلك —- : دعاء الوالدين للولد وأنه مستجاب للولد البار، وعليه

---

[١] -انظر: فتاوى اللجنة الدائمة - ١ (٢٥/ ٢٦٥)

[٢] -قَالَ تَعَالَى:﴿ قَالُواْ يَـٰٓأَبَانَا ٱسۡتَغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَآ إِنَّا كُنَّا خَٰطِـِٔينَ ﴿٩٧﴾ ﴾ يوسف: ٩٧

[٣] - عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ إن العبد ليموت والداه أو أحدهما وإنه لهما لعاق فلا يزال يدعو لهما ويستغفر لهما حتى يكتبه الله بارا وفي رواية السلمي برا الأول مع إرساله أصح ٠ رواه البيهقي في شعب الإيمان برقم ٧٩٠٢ جزء ٦ صفحة ٢٠٢ ---وانظر:--مشكاة المصابيح جزء ٣ صفحة ١٣٨٢

[٤] - فتاوى اللجنة الدائمة - ١ (٢٥/ ٢٣٦)

إذا كان عاقاً، و التوفيق للولد البار في الدنيا والآخره ،ونقيضه للولد العاق،وأن البر من أسباب دخول الجنة ، والعقوق نقيضه ، وأن الله يرضى عنك ، إذا كنت بار ويسخط الله عليك إذا كنت عاقاً ، ويفتح الله لك بابين من الجنة،إذا كنت بارا ،وبابين الى النار إذا كنت عاقاً ، ،وطاعة الله للولد البار ، ومعصية الله ورسوله، للولد العاق بار تكابه كبيرة من أكبر الكبائر،وهي العقوق، وبر الأولاد للوالد البار بوالديه، وعقوق أولاده له إذا كان عاقاً لهما أو لأحدهما، وغير ذلك من الآثار ،مع ذكر بعض الأمثله ممن بر والديه أو عقه ،

- كما أن مما يساعد الأولاد على أنفسهم عدل الوالدين في معاملتهم للأولاد،

والتربية لهم التربية الحسنة وذلك بأن يعودهم المربي على أداء الفرائض من صلاة وصيام ونحو ذلك –ويدخلهم في مدارس تعليم القرآن وغيره من العلوم النافعة في أمر دينه ودنياه، وسماع المحاضرات في ذلك ،إضافة الى الدراسة النظاميه في التخصص المناسب لكل منهم –ولا ينسى–بعد أن يدعوا لنفسه ولوالديه – أن يدعو لهم بالهداية الى مافيه الخير ،والصلاح ٠وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلم .----------

----

فهرس المراجع

– الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة ، لعبيد الله بن مُحَمَّد بن بطة العكبري الحنبلي ، دار النشر : دار الراية للنشر – السعودية – ١٤١٨هـ ،ط : الثانية ،ت : عثمان عبد الله آدم الأثيوبي .

–الأحكام الشرعية الكبرى ،: لأبي مُحَمَّد عبد الحق الإشبيلي ، دار النشر : مكتبة الرشد – السعودية / الرياض – ١٤٢٢هـ – ، ط : الأولى ، ت: أبو عبد الله حسين بن عكاشة .

–أحكام القرآن ،: لأحمد بن علي الرازي الجصاص أبو بكر ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت – ١٤٠٥ ، ت: مُحَمَّد الصادق قمحاوي.

أحكام القرآن ،: لأبي بكر مُحَمَّد بن عبد الله ابن العربي ، دار النشر : دار الفكر للطباعة والنشر – لبنان ، ت: مُحَمَّد عبد القادر عطا–

–الآداب للبيهقي ،: لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي ، دار النشر : دار الكتب العلمية — بيروت، ط – ١٩٨٦ م ، ت : مُحَمَّد عبد القادر عطا، ومجدي سيد الشورى –

– الآداب الشرعية والمنح المرعية ، لأبي عبد الله مُحَمَّد بن مفلح المقدسي ، دار النشر : مؤسسة الرسالة – بيروت – ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م ، ط : الثانية ، ت : شعيب الأرنؤوط / عمر القيام.

– الأدب المفرد ، لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي ، دار النشر : دار البشائر الإسلامية ، بيروت ١٤٠٩هـ، ط: الثالثة ،ت : مُحَمَّد فؤاد عبدالباقي––

– الأربعين ،: لأبي الحسن مُحَمَّد بن أسلم الطوسي ، دار النشر : دار ابن حزم – بيروت – ١٤٢١هـ– ، ت : مشعل بن باني الجبرين المطيري.

- أرشيف ملتقى أهل الحديث - ١ (١/ ١)
تم تحميله في المحرم ١٤٣٢ هـ = ديسمبر ٢٠١٠ م
- أرشيف ملتقى أهل الحديث - ٢ (١/ ١)
.[أرشيف ملتقى أهل الحديث - ٢]- تم تحميله في المحرم ١٤٣٢ هـ = ديسمبر ٢٠١٠ م
- إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين (هو حاشية على فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين)المؤلف: أبو بكر (المشهور بالبكري) بن مُحَمَّد شطا الدمياطي (المتوفى: بعد ١٣٠٢هـ)الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوريع ط: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م
- الأم ، اسم المؤلف: مُحَمَّد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله ، دار النشر : دار المعرفة - بيروت - ١٣٩٣ هـ، الطبعة : الثانية----
-كتاب الأمالي وهي المعروفة بالأمالي الخميسية ، المؤلف: المرشد بالله يحيى بن الحسين بن إسماعيل الحسني الشجري الجرجاني ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان - ١٤٢٢ هـ - ، ط : الأولى ، ت : مُحَمَّد حسن اسماعيل.

- أيسر التفاسيرلكلام العلي الكبير، لجابر الجزائري ،ط الثانية ،١٤٠٧هـ------- --
-البحر الزخار "مسند البزار"،: لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار ، دار النشر : مؤسسة علوم القرآن ، مكتبة العلوم والحكم - بيروت ، المدينة — ١٤٠٩هـ ، ط : الأولى ، ت : د. محفوظ الرحمن زين الله.

- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، اسم المؤلف: علاء الدين الكاساني ، دار النشر : دار الكتاب العربي - بيروت - ١٩٨٢ م، الطبعة : الثانية —

- بدائع الفوائد ، لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ، دار النشر : مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمة - ١٤١٦هـ - ، ط : الأولى ،ت : هشام عبد العزيز عطا - عادل عبد الحميد العدوي - أشرف أحمد الج---------------
-بر الوالدين وصلة الرحم ، لجمال الدين عبد الرحمن بن علي بن مُحَمَّد الجوزي ، دار النشر : مكتبة القرآن للنشر والتوزيع - القاهرة - ، ، ت : مبروك اسماعيل مبروك---
-البر والصلة (عن ابن المبارك وغيره) ،: للحسين بن الحسن بن حرب أبو عبد الله المروزي ، دار النشر : دار الوطن - الرياض - ١٤١٩ هـ،ط : الأولى ، ت : د. مُحَمَّد سعيد بخاري .

- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، دار النشر : دار الكتاب العربي - لبنان/ بيروت - ١٤٠٧هـ - ، ط : الأولى ، ت : د. عمر عبد السلام تدمرى.
-تاريخ أصبهان ،: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن مهران المهراني الأصبهاني ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٠هـ- ،ط : الأولى ، ت: سيد كسروي حسن-
- تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل ،: لأبي القاسم علي بن الحسن إبن هبة الله بن عبد الله الشافعي ،-المعروف بابن عساكر- دار النشر : دار الفكر - بيروت - ١٩٩٥م ، ت : محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري--
- تأويل مختلف الحديث ،: لعبدالله بن مسلم بن قتيبة أبو مُحَمَّد الدينوري ، دار النشر : دار الجيل - بيروت - ١٣٩٣هـ- ١٩٧٢م ، ت : مُحَمَّد زهري النجار -

- تبين الحقائق شرح كنز الدقائق ، اسم المؤلف: فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي. ، دار النشر : دار الكتب الإسلامي. - القاهرة. - ١٣١٣هـ.

- تحفة الحبيب على شرح الخطيب (البجيرمي على الخطيب) ، اسم المؤلف: سليمان بن مُحَمَّد بن عمر البجيرمي الشافعي ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان - ١٤١٧هـ-١٩٩٦م ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : لا يوجد ---

- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف ، اسم المؤلف: عبد العظيم بن عبد القوي المنذري أبو مُحَمَّد ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٧ هـ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : إبراهيم شمس الدين.——---

-تفسير أبي السعود --إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم ، اسم المؤلف: أبي السعود مُحَمَّد بن مُحَمَّد العمادي ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي — بيروت.

- تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، أبو مُحَمَّد عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)،ت أسعد مُحَمَّد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، ط: الثالثة - ١٤١٩ هـ

- تفسير الجلالين ، اسم المؤلف: مُحَمَّد بن أحمد + عبدالرحمن بن أبي بكر المحلي + السيوطي ، دار النشر : دار الحديث - القاهرة ، الطبعة : الأولى -----

-تفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم ،: لنصر بن مُحَمَّد بن أحمد أبو الليث السمرقندي ، دار النشر : دار الفكر - بيروت ، تحقيق : د.محمود مطرجي -- --

-تفسير السلمي وهو حقائق التفسير ،: لأبي عبد الرحمن مُحَمَّد بن الحسين بن موسى الأزدي السلمي ، دار النشر : دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت - ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م ، ط : الأولى ، ت : سيد عمران.

-تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان ، لنظام الدين الحسن بن مُحَّد بن حسين القمي النيسابوري ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان - ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م ، ط : الأولى ، ت: الشيخ زكريا عميران .

-تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ،: لمحمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد بن بن يصل الأزدي الحميدي ، دار النشر : مكتبة السنة - القاهرة - مصر - ١٤١٥ هـ- ، ط : الأولى ، ت : الدكتورة : زبيدة مُحَّد سعيد عبد العزيز .

- تفسير العز بن عبد السلام — تفسير القرآن / اختصار النكت للماوردي ، للإمام عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي الدمشقي الشافعي ، دار النشر : دار ابن حزم - بيروت - ١٤١٦هـ/ ، ط : الأولى ، ت : الدكتور عبد الله بن إبراهيم الوهبي.----

- تفسير القرآن العظيم ، اسم المؤلف: إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبو الفداء ، دار النشر : دار الفكر - بيروت — ١٤٠١ هـ-------------------

- التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب ، لفخر الدين مُحَّد بن عمر التميمي الرازي الشافعي ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م ، ط : الأولى.-

-تفسير مجاهد ، لمجاهد بن جبر المخزومي التابعي أبو الحجاج ، دار النشر : المنشورات العلمية - بيروت ، ت : عبدالرحمن الطاهر مُحَّد السورتي.

- تفسير مقاتل بن سليمان ،: لأبي الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء البلخي ، دار النشر : دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت - ١٤٢٤هـ - ، ط : الأولى ، ت : أحمد فريد——-----

-تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين: لأبي الليث نصر بن مُحَّد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (المتوفى: ٣٧٣هـ)حققه وعلق عليه: يوسف علي بديوي، الناشر: دار ابن كثير، دمشق – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

- كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، لأبي بكر مُحَّد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ) ت: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان ،الناشر: مكتبة الرشد - السعودية – الرياض، ط: الخامسة، ١٤١٤هـ - .

-التوقيف على مهمات التعاريف ،: لمحمد عبد الرؤوف المناوي ، دار النشر : دار الفكر المعاصر ، دار الفكر - بيروت ، دمشق -- وعالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت-القاهرة الطبعة : الأولى ١٤١٠ هـ، ، تحقيق : د. مُحَّد رضوان الداية——

- تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار، لأبي جعفر مُحَّد بن جرير بن يزيد الطبري ، دار النشر : مطبعة المدني - القاهرة ، ت : محمود مُحَّد شاكر .

-تهذيب الكمال ، ليوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزي ، دار النشر : مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٠ هـ- ، ط : الأولى ، ت: د. بشار عواد معروف——

- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان-"تفسير السعدي" ، اسم المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، دار النشر : مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م ، تحقيق : ابن عثيمين

- تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن-- لعبد الرحمن بن ناصر السعدي - الناشر: وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ

- التيسير بشرح الجامع الصغير ،: للإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي ، دار النشر : مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م ، ط : الثالثة----

-جامع الاحاديث (الجامع الصغير وزوائده والجامع الكبير) ، للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، دار النشر : دار الفكر - ١٤١٤ هـ، ت: جمع وترتيب : عباس أحمد صقر وأحمد عبدالجواد –

-الجامع الصغير وزياداته" صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته" المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)
مع الكتاب: أحكام مُحَمَّد ناصر الدين الألباني،هذا الكتاب الإلكتروني، يمثل جميع أحاديث الجامع الصغير وزيادته للسيوطي، مع حكم الشيخ ناصر من صحيح أو ضعيف الجامع الصغير، وهو متن مرتبط بشرحه، من فيض القدير للمناوي.
[الكتاب مرقم آليا، فهو - بهذا الترتيب - إلكتروني فقط، لا يوجد مطبوعا]

- الجامع في الحديث ، اسم المؤلف: عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي أبو مُحَمَّد المصري ، دار النشر : دار ابن الجوزي - السعودية - ١٩٩٦م ،ط : الأولى ، ت : د . مصطفى حسن حسين أبو الخير – -----

-الجامع ، اسم المؤلف: معمر بن راشد الأزدي ، دار النشر : المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٣ هـ، الطبعة : الثانية ، تحقيق : حبيب الأعظمي (منشور كملحق بكتاب المصنف للصنعاني ج١٠) .

-معجم جامع الأصول في أحاديث الرسول ، لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن مُحَمَّد الجزري ابن الأثير ، دار النشر : مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان - القاهرة - ١٣٩٢ هـ ، ط : الأولى ، ت : عبد القادر الأرنؤوط .

-جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، اسم المؤلف: مُحَمَّد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر ، دار النشر : دار الفكر - بيروت – ١٤٠٥هـ

--- حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة ، اسم المؤلف: ابن عابدين. ، دار النشر : دار الفكر للطباعة والنشر. - بيروت. - ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م ----------

- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني ،: لعلي بن مُحَمَّد بن حبيب الماوردي البصري الشافعي ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ١٤١٩ هـ -١٩٩٩ م ،ط : الأولى ،ت : الشيخ علي مُحَمَّد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود .------------------------------------

-حديث علي بن حجر السعدي عن إسماعيل بن جعفر المدني ، اسم المؤلف: أبو إسحاق إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري الزرقي المدني ، دار النشر : مكتبة الرشد - شركة الرياض للنشر والتوزيع - الرياض — ١٤١٨هـ-ط: الأولى ، ت : عمر بن رفود بن رفيد السفياني *

- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ،: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، دار النشر : دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤٠٥ هـ، الطبعة : الرابعة .

- الدر المنثور ، اسم المؤلف: عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي ، دار النشر : دار الفكر - بيروت — ١٩٩٣م-----

-الدعاء ،: لسليمان بن أحمد الطبراني أبو القاسم ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٣ هـ، ط: الأولى ، ت: مصطفى عبد القادر عطا. ----------

- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة ، اسم المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين

البيهقي ، دار النشر : دار الكتب العلمية - دار الريان للتراث - بيروت - القاهرة - ١٤٠٨ هـ- ١٩٨٨ م، ط : الأولى ، ت: د. عبدالمعطي قلعجي.

-الذيل على جزء بقي بن مخلد من أحاديث الحوض (مطبوع مع كتاب الحوض والكوثر لبقي بن مخلد)المؤلف: أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن بشكوال الخزرجي الأنصاري الأندلسي (المتوفى: ٥٧٨هـ)المحقق: عبد القادر مُحَّد عطا صوفي،الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ،الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ---

-ربيع الأبرار ،: لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى : ٥٣٨هـ) ، دار النشر : الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة - ١٩٩٢ م، الطبعة : الأولى ، تحقيق : د.عبد المجيد دياب وآخرون.

-الروض الداني (المعجم الصغير) ، اسم المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني ، دار النشر : المكتب الإسلامي ، دار عمار - بيروت ، عمان - ١٤٠٥ هـ- ١٩٨٥ م، ط : الأولى ، ت : مُحَّد شكور محمود الحاج أمرير--------

- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ،: للعلامة أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي — بيروت.

-الزواجر عن اقتراف الكبائر ، لأحمد بن مُحَّد بن علي بن حجر الهيتمي ،ط: الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م عدد الأجزاء: ٢ الناشر: دار الفكر ،والطبعة : الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م دار النشر : المكتبة العصرية - لبنان / صيدا - بيروت - ، ت: تم التحقيق والاعداد بمركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز--

- الزهد ، لأبي سفيان وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي بن فرس بن سفيان بن الحارث بن عمرو ابن عبيد بن رؤاس الرؤاسي (المتوفى : ١٩٧هـ) ، دار النشر : مكتبة الدار – المدينة المنورة – ١٤٠٤هـ–ط: الأولى ، ت : د. عبدالرحمن بن عبدالجبار الفريوائي *

- سنن أبي داود ،: لسليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي ، دار النشر : دار الفكر – بيروت ، ، تحقيق : مُحَمَّد محيي الدين عبد الحميد.

- سنن البيهقي الكبرى ، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي ، دار النشر : مكتبة دار الباز – مكة المكرمة – ١٤١٤ هـ– ١٩٩٤ م، تحقيق : مُحَمَّد عبد القادر عطا——

- الجامع الصحيح سنن الترمذي ،: لمحمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت – – ،ت : أحمد مُحَمَّد شاكر وآخرون----

–السنة ، اسم المؤلف: عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني ، دار النشر : المكتب الإسلامي – بيروت — ١٤٠٠هـ ،ط : الأولى ، ت : مُحَمَّد ناصر الدين الألباني–

- سنن ابن ماجه ، اسم المؤلف: مُحَمَّد بن يزيد أبو عبدالله القزويني ، دار النشر : دار الفكر – بيروت – – ، تحقيق : مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي-----

–سنن الدارقطني ،: لعلي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي ، دار النشر : دار المعرفة – بيروت – ١٣٨٦ هـ– ١٩٦٦ م، ت: السيد عبد الله هاشم يماني المدني ---

- سنن الدارمي ، لعبدالله بن عبدالرحمن أبو مُحَمَّد الدارمي ، دار النشر : دار الكتاب العربي – بيروت – ١٤٠٧ هـ، ط : الأولى ، ت : فواز أحمد زمرلي ، خالد السبع العلمي—

-السنن الكبرى ،: لأحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي ، دار النشر : دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤١١ هـ – ١٩٩١ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : د.عبد الغفار سليمان البنداري ، سيد كسروي حسن.

-سنن النسائي-" المجتبى من السنن" ، اسم المؤلف: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي ، دار النشر : مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب – ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م، الطبعة : الثانية ، تحقيق : عبدالفتاح أبو غدة -----

- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة ، اسم المؤلف: هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي أبو القاسم ، دار النشر : دار طيبة – الرياض – ١٤٠٢ هـ، تحقيق : د. أحمد سعد حمدان.

- شرح السنة ، اسم المؤلف: الحسين بن مسعود البغوي ، دار النشر : المكتب الإسلامي – دمشق _ بيروت – ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م ، الطبعة : الثانية ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط – مُحَمَّد زهير الشاويش.

- شرح صحيح البخاري ، اسم المؤلف: أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي ، دار النشر : مكتبة الرشد – السعودية / الرياض – ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م ، الطبعة : الثانية ، تحقيق : أبو تميم ياسر بن إبراهيم---

-شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور ، اسم المؤلف: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، دار النشر : دار المعرفة – لبنان – ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : عبد المجيد طعمة حلبي .
-شرح العقيدة الطحاوية ، اسم المؤلف: ابن أبي العز الحنفي ، دار النشر : المكتب الإسلامي – بيروت — ١٣٩١هـ ، الطبعة : الرابعة.
-شرح فتح القدير ، اسم المؤلف: كمال الدين مُحَمَّد بن عبد الواحد السيواسي ، دار النشر : دار الفكر – بيروت ، الطبعة : الثانية.
-الشرح الكبير لابن قدامة ، اسم المؤلف: ابن قدامة المقدسي ، عبد الرحمن بن مُحَمَّد ، دار النشر : مطبعة المنار – القاهرة – ،: ، تحقيق : مُحَمَّد رشيد رضا —
- صحيح مسلم بشرح النووي ، اسم المؤلف: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت — ١٣٩٢هـ ، الطبعة الثانية.
-شرح مشكل الآثار : لأبي جعفر أحمد بن مُحَمَّد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ) ت: شعيب الأرنؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة ط: الأولى – ١٤١٥ هـ، ،عدد الأجزاء: ١٦ –
- شرح معاني الآثار ، اسم المؤلف: أحمد بن مُحَمَّد بن سلامة بن عبدالملك بن سلمة أبو جعفر الطحاوي ، دار النشر : دار الكتب العلمية – بيروت – ١٣٩٩ هـ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : مُحَمَّد زهري النجار.

-شعب الإيمان ، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، دار النشر : دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة : الأولى – ١٤١٠ هـ، ،ت : مُحَمَّد السعيد بسيوني زغلول-
وط١٤٢٣هـ- حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد،أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية

ببومباي ، الهند،الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، .

- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان" ،المؤلف: مُحَمَّد بن حبان بن أحمد بن حبان .. ، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، (المتوفى: ٣٥٤هـ) ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩ هـ) حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت ط: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ،وط -الثانية ١٤١٤ هـ -

- الجامع الصحيح المختصر " صحيح البخاري"، اسم المؤلف: مُحَمَّد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي ، دار النشر : دار ابن كثير ، اليمامة - بيروت - ١٤٠٧ هـ- ١٩٨٧ م، الطبعة : الثالثة ، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا .

-كتاب: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه =" صحيح البخاري"،المؤلف: مُحَمَّد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: مُحَمَّد زهير بن ناصر الناصر،الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي)،الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

- المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم " صحيح مسلم"، اسم المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت - ، تحقيق : مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي-----

- عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، اسم المؤلف: بدر الدين محمود بن أحمد العيني ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي — بيروت .

- عون المعبود شرح سنن أبي داود ، اسم المؤلف: مُحَمَّد شمس الحق العظيم آبادي ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت -ط : الثانية ١٩٩٥م .

-العيال ويقع في مجلدين ، اسم المؤلف: أبو بكر عبد الله بن مُحَمَّد بن عبيد ابن أبي الدنيا القرشي البغدادي ، دار النشر : دار ابن القيم - السعودية - الدمام - ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : د نجم عبد الرحمن خلف——

-كتاب العين ٨ مجلدات ، اسم المؤلف: الخليل بن أحمد الفراهيدي ، دار النشر : دار ومكتبة الهلال ، تحقيق : د مهدي المخزومي / د إبراهيم السامرائي .

-غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب ، اسم المؤلف: شمس الدين، أبو العون مُحَمَّد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي ، دار النشر : مؤسسة قرطبة - مصر - ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣م ، الطبعة : الثانية ----------------

-الكتاب: فتاوى الشبكة الإسلامية،المؤلف: لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية
تم نسخه من الإنترنت: في ١ ذو الحجة ١٤٣٠، هـ = ١٨ نوفمبر، ٢٠٠٩ م
[الكتاب مرقم آليا]،ذا الملف هو أرشيف لجميع الفتاوى العربية بالموقع حتى تاريخ نسخه (وعددها ٩٠٧٥١) [وتجد رقم الفتوى في خانة الرقم، وروابطها أسفل يسار الشاشة]
-http://www.islamweb.net

- فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى ،ا لمؤلف: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء،جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش ،عدد الأجزاء: ٢٦ جزءا،الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء - الإدارة العامة للطبع — الرياض،[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع وهو مذيل بالحواشي] .

-فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ، اسم المؤلف: مُحَمَّد بن علي بن مُحَمَّد الشوكاني ، دار النشر : دار الفكر - بيروت- .

-الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير ، اسم المؤلف: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، دار النشر : دار الفكر - بيروت / لبنان - ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : يوسف النبهاني .

-الفردوس بمأثور الخطاب ، اسم المؤلف: أبو شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي الهمذاني الملقب إلكيا ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : السعيد بن بسيوني زغلول-------

-الفوائد: لأبي مُحَّد عبد الله بن مُحَّد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبِي الشيخ الأصبهاني (المتوفى: ٣٦٩هـ) ت وتخريج: علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري،الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض ط: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م عدد الأجزاء: ١[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع، وهو ضمن خدمة التخريج].

- فيض القدير شرح الجامع الصغير ، اسم المؤلف: عبد الرؤوف المناوي ، دار النشر : المكتبة التجارية الكبرى - مصر - ١٣٥٦هـ ، الطبعة : الأولى--- -----

-القاموس المحيط ، اسم المؤلف: مُحَّد بن يعقوب الفيروزآبادي ، دار النشر : مؤسسة الرسالة — بيروت.

-القضاء والقدر ، اسم المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي ، دار النشر : مكتبة العبيكان - الرياض / السعودية - ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : مُحَّد بن عبد الله آل عامر.

-قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد ،: لمحمد بن علي بن عطية الحارثي المشهور بأبي طالب المكي ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت/لبنان - ١٤٢٦هـ - ،ط : الثانية ،ت : د.عاصم إبراهيم الكيالي.

- الكبائر ، اسم المؤلف: مُحَمَّد بن عثمان الذهبي ، دار النشر : دار الندوة الجديدة – بيروت ----

-كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي ، لعلاء الدين عبد العزيز بن أحمد البخاري ، دار النشر : دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م. ، ت: عبد الله محمود مُحَمَّد عمر. -٠

- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ، اسم المؤلف: أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي ، دار النشر : مؤسسة الرسالة – بيروت – ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م. ، تحقيق : عدنان درويش – مُحَمَّد المصري٠

-كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ،: لعلاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي ، دار النشر : دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤١٩هـ–١٩٩٨م ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : محمود عمر الدمياطي-٠---

-اللآلي في شرح أمالي القالي: لعبد الله بن عبد العزيز بن مُحَمَّد البكري ، دار النشر : دار الكتب العلمية – بيروت / لبنان – ١٤١٧هـ – ، ط : الأولى ، ت : عبد العزيز الميمني٠

-لسان الميزان ،: لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، دار النشر : مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – بيروت – ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦ ، ط: الثالثة ، ت: دائرة المعرف النظامية – الهند -٠--------------

- اللباب في الجمع بين السنة والكتاب ، للامام جمال الدين أبو مُحَمَّد علي بن أبي يحيى زكريا بن مسعود الأنصاري الخزرجي المنبجي ، دار النشر : دار القلم – الدار الشامية – دمشق – بيروت – ١٤١٤هـ – ط: الثانية ،ت : د. مُحَمَّد فضل عبد العزيز المراد---

- المبسوط ، اسم المؤلف: شمس الدين السرخسي ، دار النشر : دار المعرفة – بيروت.

- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، اسم المؤلف: علي بن أبي بكر الهيثمي ، دار النشر : دار الريان للتراث/دار الكتاب العربي – القاهرة ، بيروت – ١٤٠٧هـ.

- كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية "مجموع الفتاوى"، اسم المؤلف: أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس ، دار النشر : مكتبة ابن تيمية ، الطبعة : الثانية ، تحقيق : عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن قاسم العاصمي النجدي.

- المحكم والمحيط الأعظم ،: لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي ، دار النشر : دار الكتب العلمية – بيروت – ٢٠٠٠م ، ط : الأولى ، ت: عبد الحميد هنداوي.

-مختار الصحاح ، لمحمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي ، دار النشر : مكتبة لبنان ناشرون – بيروت – ١٤١٥ هـ– ١٩٩٥م ،ط : طبعة جديدة ، ت: محمود خاطر---

- مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات ، اسم المؤلف: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو مُحَمَّد ، دار النشر : دار الكتب العلمية – بيروت.-

-مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ،: لعلي بن سلطان مُحَمَّد القاري ، دار النشر : دار الكتب العلمية – لبنان/ بيروت – ١٤٢٢هـ –، ط : الأولى ،ت : جمال عيتاني.

-المستدرك على الصحيحين ، اسم المؤلف: مُحَمَّد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري ، دار النشر : دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤١١هـ – ١٩٩٠م ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا--.---

- المستطرف في كل فن مستظرف مجلدين ،: لشهاب الدين مُحَّد بن أحمد أبي الفتح الأبشيهي ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م ، ط : الثانية ،ت : مفيد مُحَّد قميحة.

-: مسند الإمام أحمد بن حنبل : لأبي عبد الله أحمد بن مُحَّد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) ت: شعيب الأرنؤوط ،عادل مرشد، وآخرون،إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي ،الناشر: مؤسسة الرسالة ط: الأولى، ١٤٢١ هـ -

-مسند ابن أبي شيبة ، لأبي بكر عبد الله بن مُحَّد بن أبي شيبة ، دار النشر : دار الوطن - الرياض - ١٩٩٧م ، ط : الأولى ، ت: عادل بن يوسف العزازي و أحمد بن فريد المزيدي.

- مسند ابن الجعد ،: لعلي بن الجعد بن عبيد أبو الحسن الجوهري البغدادي ، دار النشر : مؤسسة نادر - بيروت - ١٤١٠ هـ- ،ط : الأولى ، ت : عامر أحمد حيدر-

- مسند أبي داود الطيالسي ، اسم المؤلف: سليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري الطيالسي ، دار النشر : دار المعرفة - بيروت .

-مسند إسحاق بن راهويه ، لأبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي المعروف بـ ابن راهويه (المتوفى: ٢٣٨هـ)ت: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي الناشر: مكتبة الإيمان - المدينة المنورة الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ-

- مسند الروياني ،: لمحمد بن هارون الروياني أبو بكر ، دار النشر : مؤسسة قرطبة - القاهرة - ١٤١٦ هـ،ط : الأولى ،ت : أيمن علي أبو يماني.

- مسند أبي يعلى المؤلف: أبو يعلى أحمد بن علي بن المثُنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ)،ت: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق ،ط: الأولى، ١٤٠٤ هـ- ١٩٨٤م عدد الأجزاء: ١٣---

- مشكاة المصابيح : لمحمد بن عبد الله الخطيب التبريزي ، دار النشر : المكتب الإسلامي - بيروت - ١٩٨٥ م، ط : الثالثة ، تحقيق : مُحَمَّد ناصر الدين الألباني --
-المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ، اسم المؤلف: أحمد بن مُحَمَّد بن علي المقري الفيومي ، دار النشر : المكتبة العلمية — بيروت.

-المصنف ،: لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، دار النشر : المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٣ هـ، الطبعة : الثانية ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي-
- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار ،: لأبي بكر عبد الله بن مُحَمَّد بن أبي شيبة الكوفي ، دار النشر : مكتبة الرشد - الرياض - ١٤٠٩ هـ، ط : الأولى ، ت : كمال يوسف الحوت——.

-المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية ، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، دار النشر : دار العاصمة/ دار الغيث - السعودية - ١٤١٩هـ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشتري .
-معالم السنن للخطابي- معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود
المؤلف: أبو سليمان حمد بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ) الناشر: المطبعة العلمية، حلب ط: الأولى ١٣٥١ هـ ١٩٣٢ م.
- معاني القرآن الكريم ، اسم المؤلف: النحاس ، دار النشر : جامعة أم القرى - مكة المكرمة — ١٤٠٩هـ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : مُحَمَّد علي الصابوني .

- المعجم الأوسط ، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، دار النشر : دار الحرمين - القاهرة - ١٤١٥ هـ، ت : طارق بن عوض الله بن مُحَمَّد ،عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني.

- المعجم الكبير ،: لسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني ، دار النشر : مكتبة الزهراء - الموصل - ١٤٠٤ هـ- ، ط : الثانية ، ت: حمدي بن عبدالمجيد السلفي- ودار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة.

المعجم الوسيط (١+٢) ، اسم المؤلف: إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / مُحَمَّد النجار ، دار النشر : دار الدعوة ، تحقيق : مجمع اللغة العربية——

-المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ،: لعبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو مُحَمَّد ، دار النشر : دار الفكر - بيروت - ١٤٠٥ هـ، الطبعة : الأولى.

- مكارم الأخلاق ،: لأبي بكر عبد الله بن مُحَمَّد بن عبيد ابن أبي الدنيا القرشي البغدادي ، دار النشر : مكتبة القرآن - القاهرة - ١٤١١ هـ- ١٩٩٠م ، تحقيق : مجدي السيد إبراهيم.

- الموسوعة الفقهية الكويتية ، اسم المؤلف: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية لدولة الكويت ، دار النشر : الأجزاء ١ - ٢٣ : الطبعة الثانية ، دارالسلاسل – الكويت، الأجزاء ٢٤ - ٣٨ : الطبعة الأولى ، مطابع دار الصفوة – مصر، الأجزاء ٣٩ - ٤٥ : الطبعة الثانية ، طبع الوزارة - الكويت ،مصر - من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ ، الطبعة : الأجزاء ١ - ٢٣ : الطبعة الثانية، الأجزاء ٢٤ - ٣٨ الطبعة الأولى،الأجزاء ٣٩ - ٤٥ : الطبعة الثانية .

- الكتاب: القسم العربي من موقع (الإسلام، سؤال وجواب) المؤلف: الموقع بإشراف الشيخ مُحَمَّد صالح المنجد حفظه الله ،
تم نسخه من الإنترنت: في ٢٦ ذي القعدة ١٤٣٠، هـ = ١٥ نوفمبر، ٢٠٠٩ م

- نزهة المجالس ومنتخب النفائس ، اسم المؤلف: عبد الرحمن بن عبد السلام الصفوري ،- الناشر: المطبعه الكاستلية — مصر عام النشر: ١٢٨٣هـ ،ونشر دار المحبة – دار آية – بيروت – دمشق – ٢٠٠١ / ٢٠٠٢ ، ت : عبد الرحيم مارد يني .

-نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم - ﷺ ،المؤلف : عدد من المختصين بإشراف الشيخ/ صالح بن عبد الله بن حميد إمام وخطيب الحرم المكي،الناشر : دار الوسيلة للنشر والتوزيع، جدة، الطبعة : الرابعة، عدد الأجزاء : ١٢ (١١ ومجلد للفهارس) [ترقيم الكتاب موافق للمطبوع].

-النهاية في غريب الحديث والأثر ، اسم المؤلف: أبو السعادات المبارك بن مُحَمَّد الجزري ، دار النشر : المكتبة العلمية – بيروت – ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م ، ت : طاهر أحمد الزاوى – محمود مُحَمَّد الطناحي-

- الورع المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)رواية: أبو بكر أحمد بن مُحَمَّد بن الحجاج المروزي ت: سمير بن أمين الزهيري،الناشر: دار الصميعي – الرياض — السعودية،ط الأولى، ١٤١٨هـ –

- الهداية الى بلوغ النهاية ،: لأبي مُحَمَّد مكي بن أبي طالب حَمّوش بن مُحَمَّد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي ، دار النشر : مجموعة بحوث الكتاب والسنة –كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الشارقة – الشارقة–الإمارات العربية – ١٤٢٩ هـ – ، اط : الأولى ،ت : مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي – جامعة الشارقة ، بإشراف أ.د : الشاهد البوشيخي.

فهرس الموضوعات